البيان

لفضيلة

معاوية بن أبي سفيان رضي الله عنه

كتبه الشيخ
أبو محمد عبد الحميد بن يحيى بن زيد الحجوري الزعكري

البيان

لفضيلة

معاوية بن أبي سفيان رضي الله عنه

كتبه الشيخ
أبو محمد عبد الحميد بن يحيى بن زيد الحجوري الزعكري

البيان

لفضيلة

معاوية بن أبي سفيان رضي الله عنه

الطبعة الأولى

١٤٤٦هـ

كتبه الشيخ

أبو محمد عبد الحميد بن يحيى بن زيد الحجوري الزعكري

المقدمة

الحمد لله، والصلاة والسلام على رسول الله، **أما بعد**:

فإن (**معاوية ابن أبي سفيان** -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا-) محنة، وهو باب إلى الصحابة، فمن طعن فيه فهو طاعن في غيره ولابد، والحق أن من يبغضه هم الرافضة والباطنية ومن تأثر بهم وإلا فاغلب البلاد الإسلامية فتحت في دولته فرضي الله عنه وأرضاه.

وها أنا أفرد ترجمته من كتابي (**اعرف سلفك**) دفاعًا عنه، بل عن جميع الصحابة والرد على الرافضة ومن إليهم.

أبو مُحَمَّد عبدالحميد الزُّعكري

٥ رمضان ١٤٤٦

معرفة الصحابة -رضي الله عنهم- ومعرفة منزلتهم ومكانتهم[1]

❁ **ومن باب اعرف عقيدتك**: "معرفة حق الصحابة -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ-، ومعرفة منزلتهم، ومكانتهم".

فقد اختارهم الله عَزَّوَجَلَّ واصطفاهم ليكونوا وزراء لنبيه محمد -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-: "يصلون معه، ويجاهدون في سبيل الله عَزَّوَجَلَّ معه، ويتتلمذون على يديه، ويأخذون من هديه، ومن سمته".

وقد أثنى الله عَزَّوَجَلَّ عليهم في كتابه الكريم.

من ذلك: قول الله عَزَّوَجَلَّ: ﴿وَٱلسَّٰبِقُونَ ٱلْأَوَّلُونَ مِنَ ٱلْمُهَٰجِرِينَ وَٱلْأَنصَارِ وَٱلَّذِينَ ٱتَّبَعُوهُم بِإِحْسَٰنٍ رَّضِىَ ٱللَّهُ عَنْهُمْ وَرَضُوا۟ عَنْهُ وَأَعَدَّ لَهُمْ جَنَّٰتٍ تَجْرِى تَحْتَهَا ٱلْأَنْهَٰرُ خَٰلِدِينَ فِيهَآ أَبَدًا ذَٰلِكَ ٱلْفَوْزُ ٱلْعَظِيمُ ﴿١٠٠﴾﴾ [التوبة:١٠٠].

ومن ذلك: قول الله عَزَّوَجَلَّ: ﴿لِلْفُقَرَآءِ ٱلْمُهَٰجِرِينَ ٱلَّذِينَ أُخْرِجُوا۟ مِن دِيَٰرِهِمْ وَأَمْوَٰلِهِمْ يَبْتَغُونَ فَضْلًا مِّنَ ٱللَّهِ وَرِضْوَٰنًا وَيَنصُرُونَ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥٓ ۚ أُو۟لَٰٓئِكَ هُمُ ٱلصَّٰدِقُونَ ﴿٨﴾ وَٱلَّذِينَ تَبَوَّءُو ٱلدَّارَ وَٱلْإِيمَٰنَ مِن قَبْلِهِمْ

---

(١) هذا المبحث من كتابي (اعرف عقيدتك).

يُحِبُّونَ مَنْ هَاجَرَ إِلَيْهِمْ وَلَا يَجِدُونَ فِي صُدُورِهِمْ حَاجَةً مِّمَّآ أُوتُواْ وَيُؤْثِرُونَ عَلَىٰٓ أَنفُسِهِمْ وَلَوْ كَانَ بِهِمْ خَصَاصَةٌ وَمَن يُوقَ شُحَّ نَفْسِهِۦ فَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْمُفْلِحُونَ ۝٩ وَٱلَّذِينَ جَآءُو مِنۢ بَعْدِهِمْ يَقُولُونَ رَبَّنَا ٱغْفِرْ لَنَا وَلِإِخْوَٰنِنَا ٱلَّذِينَ سَبَقُونَا بِٱلْإِيمَٰنِ وَلَا تَجْعَلْ فِي قُلُوبِنَا غِلًّا لِّلَّذِينَ ءَامَنُواْ رَبَّنَآ إِنَّكَ رَءُوفٌ رَّحِيمٌ ۝١٠﴾ [الحشر:٨-١٠].

ومن ذلك: قول الله عَزَّوَجَلَّ: ﴿لَّا يَسْتَوِي ٱلْقَٰعِدُونَ مِنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ غَيْرُ أُوْلِي ٱلضَّرَرِ وَٱلْمُجَٰهِدُونَ فِي سَبِيلِ ٱللَّهِ بِأَمْوَٰلِهِمْ وَأَنفُسِهِمْ فَضَّلَ ٱللَّهُ ٱلْمُجَٰهِدِينَ بِأَمْوَٰلِهِمْ وَأَنفُسِهِمْ عَلَى ٱلْقَٰعِدِينَ دَرَجَةً وَكُلًّا وَعَدَ ٱللَّهُ ٱلْحُسْنَىٰ وَفَضَّلَ ٱللَّهُ ٱلْمُجَٰهِدِينَ عَلَى ٱلْقَٰعِدِينَ أَجْرًا عَظِيمًا ۝٩٥ دَرَجَٰتٍ مِّنْهُ وَمَغْفِرَةً وَرَحْمَةً وَكَانَ ٱللَّهُ غَفُورًا رَّحِيمًا ۝٩٦﴾ [النساء:٩٥-٩٦].

ومن ذلك: قول الله عَزَّوَجَلَّ: ﴿وَمَا لَكُمْ أَلَّا تُنفِقُواْ فِي سَبِيلِ ٱللَّهِ وَلِلَّهِ مِيرَٰثُ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ لَا يَسْتَوِي مِنكُم مَّنْ أَنفَقَ مِن قَبْلِ ٱلْفَتْحِ وَقَٰتَلَ أُوْلَٰٓئِكَ أَعْظَمُ دَرَجَةً مِّنَ ٱلَّذِينَ أَنفَقُواْ مِنۢ بَعْدُ وَقَٰتَلُواْ وَكُلًّا وَعَدَ ٱللَّهُ ٱلْحُسْنَىٰ وَٱللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرٌ ۝١٠﴾ [الحديد: ١٠].

ومن ذلك: قول الله عَزَّوَجَلَّ: ﴿لَّقَد تَّابَ ٱللَّهُ عَلَى ٱلنَّبِيِّ وَٱلْمُهَٰجِرِينَ وَٱلْأَنصَارِ ٱلَّذِينَ ٱتَّبَعُوهُ فِي سَاعَةِ ٱلْعُسْرَةِ مِنۢ بَعْدِ مَا كَادَ يَزِيغُ قُلُوبُ فَرِيقٍ مِّنْهُمْ ثُمَّ تَابَ عَلَيْهِمْ إِنَّهُۥ بِهِمْ رَءُوفٌ رَّحِيمٌ ۝١١٧ وَعَلَى ٱلثَّلَٰثَةِ ٱلَّذِينَ خُلِّفُواْ حَتَّىٰٓ إِذَا ضَاقَتْ عَلَيْهِمُ ٱلْأَرْضُ بِمَا رَحُبَتْ وَضَاقَتْ عَلَيْهِمْ أَنفُسُهُمْ وَظَنُّوٓاْ أَن لَّا مَلْجَأَ مِنَ ٱللَّهِ إِلَّآ إِلَيْهِ ثُمَّ تَابَ

عَلَيۡهِمۡ لِيَتُوبُواْۚ إِنَّ ٱللَّهَ هُوَ ٱلتَّوَّابُ ٱلرَّحِيمُ ﴿١١٨﴾ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ وَكُونُواْ مَعَ ٱلصَّٰدِقِينَ ﴿١١٩﴾ [التوبة:١١٧-١١٩].

- وكان الصحابة -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ-: "هم الصادقون".

ومن ذلك: قول الله عَزَّوَجَلَّ: ﴿وَمَن يُشَاقِقِ ٱلرَّسُولَ مِنۢ بَعۡدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُ ٱلۡهُدَىٰ وَيَتَّبِعۡ غَيۡرَ سَبِيلِ ٱلۡمُؤۡمِنِينَ نُوَلِّهِۦ مَا تَوَلَّىٰ وَنُصۡلِهِۦ جَهَنَّمَۖ وَسَآءَتۡ مَصِيرًا ﴿١١٥﴾ [النساء: ١١٥].

والصحابة رضوان الله عليهم: "هم المؤمنون ابتداءً، وهم الداخلون في هذه الآية ابتداءً؛ لأنهم أول من آمن بالنبي -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-، وتعلموا على يديه، وقاتلوا وجاهدوا معه.

ومن ذلك: قول الله عَزَّوَجَلَّ: ﴿* لَّقَدۡ رَضِيَ ٱللَّهُ عَنِ ٱلۡمُؤۡمِنِينَ إِذۡ يُبَايِعُونَكَ تَحۡتَ ٱلشَّجَرَةِ فَعَلِمَ مَا فِي قُلُوبِهِمۡ فَأَنزَلَ ٱلسَّكِينَةَ عَلَيۡهِمۡ وَأَثَٰبَهُمۡ فَتۡحٗا قَرِيبٗا ﴿١٨﴾ وَمَغَانِمَ كَثِيرَةٗ يَأۡخُذُونَهَاۗ وَكَانَ ٱللَّهُ عَزِيزًا حَكِيمٗا ﴿١٩﴾ وَعَدَكُمُ ٱللَّهُ مَغَانِمَ كَثِيرَةٗ تَأۡخُذُونَهَا فَعَجَّلَ لَكُمۡ هَٰذِهِۦ وَكَفَّ أَيۡدِيَ ٱلنَّاسِ عَنكُمۡ وَلِتَكُونَ ءَايَةٗ لِّلۡمُؤۡمِنِينَ وَيَهۡدِيَكُمۡ صِرَٰطٗا مُّسۡتَقِيمٗا ﴿٢٠﴾ [الفتح:١٨-٢٠].

ومن ذلك: قال الله عَزَّوَجَلَّ: ﴿مُّحَمَّدٞ رَّسُولُ ٱللَّهِۚ وَٱلَّذِينَ مَعَهُۥٓ أَشِدَّآءُ عَلَى ٱلۡكُفَّارِ رُحَمَآءُ بَيۡنَهُمۡۖ تَرَىٰهُمۡ رُكَّعٗا سُجَّدٗا يَبۡتَغُونَ فَضۡلٗا مِّنَ ٱللَّهِ وَرِضۡوَٰنٗاۖ سِيمَاهُمۡ فِي وُجُوهِهِم مِّنۡ أَثَرِ ٱلسُّجُودِۚ ذَٰلِكَ مَثَلُهُمۡ فِي ٱلتَّوۡرَىٰةِۚ وَمَثَلُهُمۡ فِي

ٱلْإِنجِيلِ كَزَرْعٍ أَخْرَجَ شَطْـَٔهُۥ فَـَٔازَرَهُۥ فَٱسْتَغْلَظَ فَٱسْتَوَىٰ عَلَىٰ سُوقِهِۦ يُعْجِبُ ٱلزُّرَّاعَ لِيَغِيظَ بِهِمُ ٱلْكُفَّارَ ۗ وَعَدَ ٱللَّهُ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ وَعَمِلُوا۟ ٱلصَّٰلِحَٰتِ مِنْهُم مَّغْفِرَةً وَأَجْرًا عَظِيمًۢا ﴿٢٩﴾ [الفتح: ٢٩].

- إلى غير ذلك من الآيات وهي كثيرة، التي تدل على فضيلتهم، ومنزلتهم.

حتى أخبر الله عَزَّوَجَلَّ عن رضاه عنهم، وَبُشِّرَ كثيرًا منهم بالجنة وهم لا يزالون أحياء يرزقون على البسيطة.

- **وأثنى عليهم النبي الامين الكريم** -صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ- **في سنته الثابتة عنه.**

ففي "الصحيحين": من حديث أَبِي سَعِيدٍ الخُدْرِيِّ -رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ-، قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ -صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ-: «**لاَ تَسُبُّوا أَصْحَابِي، فَلَوْ أَنَّ أَحَدَكُمْ أَنْفَقَ مِثْلَ أُحُدٍ، ذَهَبًا مَا بَلَغَ مُدَّ أَحَدِهِمْ، وَلاَ نَصِيفَهُ**»(١).

وفي رواية الإمام مسلم رَحِمَهُٱللَّهُ في "صحيحه": عَنْ أَبِي سَعِيدٍ-رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ-، قَالَ: "كَانَ بَيْنَ خَالِدِ بْنِ الْوَلِيدِ، وَبَيْنَ عَبْدِ

(١) أخرجه الإمام البخاري في صحيحه (٣٦٧٣)، والإمام مسلم في صحيحه (٢٥٤١).

الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا- شَيْءٌ، فَسَبَّهُ خَالِدٌ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ-، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-: «**لَا تَسُبُّوا أَحَدًا مِنْ أَصْحَابِي، فَإِنَّ أَحَدَكُمْ لَوْ أَنْفَقَ مِثْلَ أُحُدٍ ذَهَبًا، مَا أَدْرَكَ مُدَّ أَحَدِهِمْ، وَلَا نَصِيفَهُ**»[1].

فهذا الخطاب من النبي -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- لخالد بن الوليد -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ-، وهو سيف الله المسلول الذي سله الله عَزَّوَجَلَّ على المشركين وعلى الكافرين، وهو من الصحابة -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ- أيضًا.

ومع ذلك فقد بين النبي -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- له أن الصحابة -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ- المتقدمين في الإسلام فضلهم عظيم عند الله عَزَّوَجَلَّ، ومنهم عبد الرحمن بن عوف -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ-، أحد العشرة المبشرين بالجنة.

فإذا كان متأخري الصحابة -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ- هذا هو حالهم مع من تقدم من الصحابة -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ- في الإسلام، ومن كان له السبـــق في الإسلام.

فيكيف بحال من ليسوا من الصحابة -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ- ؛ فلا شك

---

(١) أخرجه الإمام مسلم في صحيحه (٢٥٤٠).

ولا ريب أنهم أبعد منهم بكثير.

فلو أن أحد المتأخرين من الصحابة -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ- في الإسلام تصدق بمثل جبل أحد من الصدقات، فإنه لا يبلغ مد أحد المتقدمين في الإسلام من الصحابة -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ-، ولا حتى يبلغ نصف المد.

فكيف بمن جاء من بعد الصحابة -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ- في مثل عصرنا هذا، وقد بعدنا عنهم أكثر من ألف وأربعمائة سنة، فلا شك ولا ريب أنهم أدنى منهم منزلة، وأدنى منهم فضيلة، وأدنى منهم بتحصيل العلم والعمل بكثيرٍ وكثير.

ولا يمكن لأحد أن يصل إلى الله عَزَّوَجَلَّ إلا بسلوك سبيلهم، والأخذ بطريقهم، فمن فوقهم محسر، ومن دونهم مقصر، وهم بين ذلك على هدى مستقيم، كما قال عمر بن عبد العزيز رَحِمَهُ اللَّهُ.

ففي "مسند الإمام أحمد" رَحِمَهُ اللَّهُ: عن عَبْدِ اللهِ بْنِ مَسْعُودٍ- رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ-، قَالَ: "إِنَّ اللهَ نَظَرَ فِي قُلُوبِ الْعِبَادِ، فَوَجَدَ قَلْبَ مُحَمَّدٍ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- خَيْرَ قُلُوبِ الْعِبَادِ، فَاصْطَفَاهُ لِنَفْسِهِ، فَابْتَعَثَهُ بِرِسَالَتِهِ، ثُمَّ نَظَرَ فِي قُلُوبِ الْعِبَادِ بَعْدَ قَلْبِ مُحَمَّدٍ، فَوَجَدَ قُلُوبَ

أَصْحَابِهِ خَيْرَ قُلُوبِ الْعِبَادِ، فَجَعَلَهُمْ وُزَرَاءَ نَبِيِّهِ، يُقَاتِلُونَ عَلَى دِينِهِ، فَمَا رَأَى الْمُسْلِمُونَ حَسَنًا، فَهُوَ عِنْدَ اللهِ حَسَنٌ، وَمَا رَأَوْا سَيِّئًا فَهُوَ عِنْدَ اللهِ سَيِّئٌ "[1].

وقال الله عَزَّوَجَلَّ: ﴿۞ إِنَّ ٱللَّهَ ٱصْطَفَىٰٓ ءَادَمَ وَنُوحًا وَءَالَ إِبْرَٰهِيمَ وَءَالَ عِمْرَٰنَ عَلَى ٱلْعَٰلَمِينَ ﴿٣٣﴾ ذُرِّيَّةًۢ بَعْضُهَا مِنۢ بَعْضٍ ۗ وَٱللَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ ﴿٣٤﴾﴾ [آل عمران:٣٣-٣٤].

وهؤلاء اصطفاهم الله عَزَّوَجَلَّ، وأختارهم حتى يكونوا وزراءً وأعوانًا للنبي -صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ- في تبليغ دين الله عَزَّوَجَلَّ، وفي الجهاد في سبيل الله عَزَّوَجَلَّ.

قال الله عَزَّوَجَلَّ: ﴿وَرَبُّكَ يَخْلُقُ مَا يَشَآءُ وَيَخْتَارُ ۗ مَا كَانَ لَهُمُ ٱلْخِيَرَةُ ۚ سُبْحَٰنَ ٱللَّهِ وَتَعَٰلَىٰ عَمَّا يُشْرِكُونَ ﴿٦٨﴾﴾ [القصص: ٦٨].

بيان حكم من طعن، وسب، وشتم الصحابة رَضِيَٱللَّهُعَنْهُمْ:

- ولا يجوز الطعن في الصحابة -رَضِيَٱللَّهُعَنْهُمْ- بحال من الأحوال، ولا يجوز سبهم، ولا شتمهم بل تذكر محاسنهم، وتطوى مساويهم إن وجدت من بعضهم؛ لأنهم غير معصومين

---

(١) أخرجه الإمام أحمد في مسنده (٣٦٠٠). وهو في الصحيح المسند للإمام الوادعي رَحِمَهُٱللَّهُ برقم (٨٤٢)، وقال فيه: "هذا حديث حسن ."

من الذنوب، ويُكف عما شجر بين الصحابة -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ-.

قال الله عَزَّوَجَلَّ: ﴿وَٱلَّذِينَ جَآءُو مِنۢ بَعۡدِهِمۡ يَقُولُونَ رَبَّنَا ٱغۡفِرۡ لَنَا وَلِإِخۡوَٰنِنَا ٱلَّذِينَ سَبَقُونَا بِٱلۡإِيمَٰنِ وَلَا تَجۡعَلۡ فِي قُلُوبِنَا غِلّٗا لِّلَّذِينَ ءَامَنُواْ رَبَّنَآ إِنَّكَ رَءُوفٞ رَّحِيمٌ ١٠﴾ [الحشر:١٠].

فلا يجوز أن يغل قلب إنسان: على قوم قد رضي عنهم الله عَزَّوَجَلَّ، ورضي أعمالهم، وأفعالهم، بل وأثنى عليهم، وبشرهم بالخير العظيم.

- **فمن طعن في الصحابة -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ-، وسبهم، وشتهم، وتنقصهم، فهو على حالات:**

الأولى: أن يطعن فيهم، ويكفرهم، ويشتمهم، ويسبهم، بما يقتضي رد الدين الذين نقلوه لنا، فهو كافر خارج من ملة الإسلام.

الثانية: من طعن في الصحابة -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ-، وسبهم، وشتهم، وتنقصهم، بما لا يقتضي الطعن في الدين، فهو واقع في كبيرة من كبائر الذنوب، وهو على خطر عظيم إن لم يتب، وإن لم يعفُ الله عنه.

كمن يسب ويشتم من قاتل علي بن أبي طالب -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ-

من الصحابة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ.

الثالثة: من كفر الصحابة -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ- جملة، إلا نفرًا يسيرًا منهم؛ فهو كافر خارج من ملة الإسلام.

الرابعة: من طعن وشتم وسب الشيخين: "أبا بكر الصديق، وعمر بن الخطاب، -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا- خاصة"؛ فهو كافر.

الخامسة: من طعن، وسب، وشتم، واتهم عائشة -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا- فيما برأها الله عَزَّوَجَلَّ منه؛ فهو كافر خارج من ملة الإسلام؛ لأنه مكذب لله عَزَّوَجَلَّ، ومكذب للقرآن الكريم.

السادسة: ومن اتهم سائر أزواج النبي -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- في عرضهم، فهو كافر أيضًا؛ لأنه مكذب للقرآن، ولأنه طعن في عرض النبي -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-.

لأن الله عَزَّوَجَلَّ يقول في كتابه: ﴿ٱلْخَبِيثَٰتُ لِلْخَبِيثِينَ وَٱلْخَبِيثُونَ لِلْخَبِيثَٰتِ ۖ وَٱلطَّيِّبَٰتُ لِلطَّيِّبِينَ وَٱلطَّيِّبُونَ لِلطَّيِّبَٰتِ ۚ أُو۟لَٰٓئِكَ مُبَرَّءُونَ مِمَّا يَقُولُونَ ۖ لَهُم مَّغْفِرَةٌ وَرِزْقٌ كَرِيمٌ ﴿٢٦﴾﴾ [النور:٢٦].

بيان وجوب الأخذ بإجماع الصحابة -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ-:

ويجب على كل مسلم أن يأخذ بإجماعهم؛ لأنهم لا يجتمعون على ضلالة أبدًا.

ففي "مستدرك الإمام الحاكم" رَحِمَهُ اللَّهُ: من حديث عبد الله ابْنَ عَبَّاسٍ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا-، يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللهِ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-: «لَا يَجْمَعُ اللَّهُ أُمَّتِي عَلَى ضَلَالَةٍ أَبَدًا، وَيَدُ اللَّهِ عَلَى الْجَمَاعَةِ».

وقال تعالى: ﴿وَمَن يُشَاقِقِ ٱلرَّسُولَ مِنۢ بَعۡدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُ ٱلۡهُدَىٰ وَيَتَّبِعۡ غَيۡرَ سَبِيلِ ٱلۡمُؤۡمِنِينَ نُوَلِّهِۦ مَا تَوَلَّىٰ وَنُصۡلِهِۦ جَهَنَّمَۖ وَسَآءَتۡ مَصِيرًا ١١٥﴾ [النساء:١١٥]، فبها استدل الشافعي رَحِمَهُ اللَّهُ ومن تبعه على حجية الإجماع من القرآن.

معاوية بن أبي سفيان -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ-

مُعَاوِيَةُ بنُ أَبِي سُفْيَانَ-رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا-: صَخْرِ بنِ حَرْبٍ الأُمَوِيُّ ابْنِ أُمَيَّةَ بنِ عَبْدِ شَمْسٍ بنِ عَبْدِ مَنَافٍ بنِ قُصَيٍّ بنِ كِلاَبٍ، أَمِيْرُ المُؤْمِنِيْنَ، مَلِكُ الإِسْلاَمِ، أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ القُرَشِيُّ، الأُمَوِيُّ، المَكِّيُّ.

وَأُمُّهُ: هِيَ هِنْدُ بِنْتُ عُتْبَةَ بنِ رَبِيْعَةَ بنِ عَبْدِ شَمْسٍ بنِ عَبْدِ مَنَافٍ بنِ قُصَيٍّ.

- أسلمت عام الفتح وحسن إسلامها، وما يذكر من أمرها بقتل حمزة والأكل من كبده كل ذلك لم يثبت فيه شيء بل هو مخالف للواقع، ولو ثبت لا مطعن فيها فإن الإسلام يهدم ما كان قبله.

- **وهكذا القول في أبيه:** فقد أسلم عام الفتح وحسن إسلامه ولا مطعن فيه بعد ذلك بحال كما تقدم.

قِيْلَ: إِنَّهُ أَسْلَمَ قَبْلَ أَبِيْهِ وَقْتَ عُمْرَةِ القَضَاءِ، وَبَقِيَ يَخَافُ مِنَ اللَّحَاقِ بِالنَّبِيِّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- مِنْ أَبِيْهِ، وَلَكِنْ مَا ظَهَرَ إِسْلاَمُهُ إِلاَّ يَوْمَ الفَتْحِ.

حَدَّثَ عَنِ: النَّبِيِّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- وَكَتَبَ لَهُ مَرَّاتٍ يَسِيْرَةً.

ذَكَرَ ابْنُ أَبِي الدُّنْيَا، وَغَيْرُهُ: "أَنَّ مُعَاوِيَةَ كَانَ طَوِيْلًا، أَبْيَضَ، جَمِيْلًا، إِذَا ضَحِكَ انْقَلَبَتْ شَفَتُهُ العُلْيَا، وَكَانَ يَخْضِبُ".

رَوَى: سَعِيْدُ بنُ عَبْدِ العَزِيْزِ، عَنْ أَبِي عَبْدِ رَبٍّ: "رَأَيْتُ مُعَاوِيَةَ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا- يَخْضِب بِالصُّفْرَةِ، كَأَنَّ لِحْيَتَهُ الذَّهَبُ" (١).

ابْنُ إِسْحَاقَ: عَنْ أَبِيْهِ: "رَأَيْتُ مُعَاوِيَةَ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا- بِالأَبْطَحِ أَبْيَضَ الرَّأْسِ وَاللِّحْيَةِ، كَأَنَّهُ فَالِجٌ (٢).

قَالَ مُصْعَبٌ الزُّبَيْرِيُّ: كَانَ مُعَاوِيَةُ يَقُوْلُ: أَسْلَمْتُ عَامَ القَضِيَّةِ.

قال ابْنُ سَعْدٍ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بنُ عُمَرَ، حَدَّثَنِي أَبُو بَكْرِ بنُ أَبِي سَبْرَةَ، عَنْ عُمَرَ بنِ عَبْدِ اللهِ العَنْسِيِّ: "قَالَ مُعَاوِيَةُ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا-: "لَمَّا كَانَ عَامُ الحُدَيْبِيَةِ، وَصَدُّوا رَسُوْلَ اللهِ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- عَنِ البَيْتِ، وَكَتَبُوا بَيْنَهُم القَضِيَّةَ، وَقَعَ الإِسلاَمُ فِي قَلْبِي، فَذَكَرْتُ لأُمِّي، فَقَالَتْ: إِيَّاكَ أَنْ تُخَالِفَ أَبَاكَ.

---

(١) أخرجه أبو زرعة في " تاريخ دمشق " ١/ ٣٤٩ عن أبي مسهر بهذا الإسناد.

(٢) الفالج: هو البعير ذو السنامين.

فَأَخْفَيْتُ إِسْلاَمِي، فَوَاللهِ لَقَدْ رَحَلَ رَسُوْلُ اللهِ مِنَ الحُدَيْبِيَةِ وَإِنِّي مُصَدِّقٌ بِهِ، وَدَخَلَ مَكَّةَ عَامَ عُمْرَةَ القَضِيَّةِ وَأَنَا مُسْلِمٌ.

وَعَلِمَ أَبُو سُفْيَانَ بِإِسْلاَمِي، فَقَالَ لِي يَوْمًا: لَكِنَّ أَخُوْكَ خَيْرٌ مِنْكَ، وَهُوَ عَلَى دِيْنِي".

فَقُلْتُ: لَمْ آلُ نَفْسِي خَيْرًا، وَأَظْهَرْتُ إِسْلاَمِي يَوْمَ الفَتْحِ، فَرَحَّبَ بِي النَّبِيُّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- وَكَتَبْتُ لَهُ"[1].

ثُمَّ قَالَ الوَاقِدِيُّ: وَشَهِدَ مَعَهُ حُنَيْنًا، فَأَعْطَاهُ مِنَ الغَنَائِمِ مائَةً مِنَ الإِبِلِ، وَأَرْبَعِيْنَ أُوْقِيَّةً.

قُلْتُ: الوَاقِدِيُّ لاَ يَعِي مَا يَقُوْلُ، فَإِنْ كَانَ مُعَاوِيَةُ كَمَا نَقَلَ قَدِيْمَ الإِسْلاَمِ، فَلِمَاذَا يَتَأَلَّفُهُ النَّبِيُّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-؟ وَلَوْ كَانَ أَعْطَاهُ، لَمَا قَالَ عِنْدَمَا خَطَبَ فَاطِمَةَ بِنْتَ قَيْسٍ: «**أَمَّا مُعَاوِيَةُ فَصُعْلُوْكٌ لاَ مَالَ لَهُ**»[2].

* **أقول**: والواقدي ضعيف في الحديث، وقصة إسلامه وأنه كان بعد الحديبية قد جاءت من عدة أوجه يقوي بعضها بعضًا.

---

(١) ابن عساكر (١٦/ ٣٣٩)، وانظر ابن سعد (٧/ ٤٠٦).

(٢) تحرف في المطبوع إلىٰ " تقدم ".

وَنَقَلَ المُفَضَّلُ الغَلاَبِيُّ[1]: عَنْ أَبِي الحَسَنِ الكُوْفِيِّ، قَالَ: كَانَ زَيْدُ[2] بنُ ثَابِتٍ كَاتِبَ الوَحْيِ، وَكَانَ مُعَاوِيَةُ كَاتِبًا فِيْمَا بَيْنَ النَّبِيِّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- وَبَيْنَ العَرَبِ.

عَمْرُو بنُ مُرَّةَ: عَنْ عَبْدِ اللهِ بنِ الحَارِثِ، عَنْ زُهَيْرِ بنِ الأَقْمَرِ، عَنْ عَبْدِاللهِ بنِ عَمْرٍو -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا-، قَالَ: "كَانَ مُعَاوِيَةُ يَكْتُبُ لِرَسُوْلِ اللهِ[3] -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-".

عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا-، قَالَ: "كُنْتُ أَلْعَبُ مَعَ الغِلْمَانِ، فَدَعَانِي النَّبِيُّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- وَقَالَ: «ادْعُ لِي مُعَاوِيَةَ». وَكَانَ يَكْتُبُ الوَحْيَ".

رَوَاهُ أَحْمَدُ فِي (مُسْنَدِهِ)[4].

عَنِ العِرْبَاضِ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ-: "سَمِعَ النَّبِيَّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- وَهُوَ يَدْعُو إِلَى السُّحُوْرِ فِي شَهْرِ رَمَضَانَ: «هَلُمَّ إِلَى الغَدَاءِ

---

(١) هو المفضل بن غسان المفضل أبو عبد الرحمن الغلابي بصري الأصل، سكن بغداد، وهو ثقة مترجم في " تاريخ بغداد " (١٣/ ١٢٤).

(٢) تحرف في المطبوع إلىٰ " يزيد ".

(٣) رجاله ثقات.

(٤) (١/ ٣٣٥)، وسنده قوي، وهو في " المستدرك ". وانظر " المسند " (١/ ٢٤٠، ٣٣٨).

المُبَارَكِ»، ثُمَّ سَمِعْتُهُ يَقُوْلُ: «اللَّهُمَّ عَلِّمْ مُعَاوِيَةَ الكِتَابَ، وَالحِسَابَ، وَقِهِ العَذَابَ»[1].

وَلِلْحَدِيْثِ شَاهِدٌ قَوِيٌّ.

أَبُو مُسْهِرٍ: حَدَّثَنَا سَعِيْدُ بنُ عَبْدِ العَزِيْزِ، عَنْ رَبِيْعَةَ بنِ يَزِيْدَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بنِ أَبِي عَمِيْرَةَ المُزَنِيِّ - وَكَانَ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-: "أَنَّ النَّبِيَّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- قَالَ لِمُعَاوِيَةَ: «اللَّهُمَّ عَلِّمْهُ الكِتَابَ، وَالحِسَابَ، وَقِهِ العَذَابَ»[2].

عن عَبْدَ الرَّحْمَنِ بنَ أَبِي عَمِيْرَةَ قال: "سَمِعْتُ رَسُوْلَ اللهِ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- يَقُوْلُ لِمُعَاوِيَةَ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا-: «اللَّهُمَّ اجْعَلْهُ هَادِيًا، مَهْدِيًّا، وَاهْدِ بِهِ»[3].

ومنها: حديث جَابِرَ بْنَ سَمُرَةَ قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ : «يَكُونُ اثْنَا عَشَرَ أَمِيرًا». فَقَالَ كَلِمَةً لَمْ

---

(١) الحارث بن زياد الشامي قال الحافظ في " التقريب ": لين الحديث، وباقي رجاله ثقات. وهو في " المسند " (٤/ ١٢٧). وانظر: " البداية " (٨/ ١٢١).

(٢) رجاله ثقات؛ إلا أن سعيد بن عبد العزيز قد اختلط. وهو شاهد لما قبله، ونسبه الحافظ في " الإصابة " في ترجمة عبد الله بن أبي عميرة المزني إلىٰ الطبراني.

(٣) أخرجه أحمد (٤/ ٢١٦)، والترمذي (٣٨٤١) في المناقب، وابن عساكر (١٦/ ٣٤٣/ ب).

أَسْمَعْهَا، فَقَالَ أَبِي: إِنَّهُ قَالَ: «كُلُّهُمْ مِنْ قُرَيْشٍ». أخرجه البخاري(٧٢٢٢) ومسلم (١٨٢١)، فهذه شهادة من رسول الله صلى عليه وسلم يدخل فيها معاوية رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

وكان رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ هو الخليفة السادس: أبو بكر، ثم عمر، ثم عثمان، ثم علي، ثم الحسن، ثم معاوية رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ أجمعين.

قال أبو بكر بن العربي في "العواصم من القواصم": فإن قيل: فقد روي عن سفينة أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «**الخلافة ثلاثون سنة، ثم تعود ملكًا**» فإذا عددنا من ولاية أبي بكر إلى تسليم الحسن كانت ثلاثين سنة لا تزيد ولا تنقص يومًا، قلنا:

خُذْ مَا تَرَاهُ وَدَعْ شَيْئًا سَمِعْتَ بِهِ فِي طَلْعَةِ الْبَدْرِ مَا يُغْنِيكَ عَنْ زُحَلِ

هذا الحديث في ذكر الحسن بالبشارة له والثناء عليه، لجريان الصلح بين يديه، وتسليم الأمر لمعاوية، عقد منه له.

وهذا حديث لا يصح. ولو صح فهو معارض لهذا الصلح المتفق عليه، فوجب الرجوع إليه.

فإن قيل: ألم يكن في الصحابة أقعد بالأمر من معاوية؟

قلنا: كثير.

[مزايا معاوية وسيرته الممتازة التي أهلته لحمل أعباء الإسلام]

ولكن معاوية اجتمعت فيه خصال: وهي أن عمر جمع له الشامات كلها وأفرده بها لما رأى من حسن سيرته وقيامه بحماية البيضة وسد الثغور وإصلاح الجند والظهور على العدو وسياسة الخلق.

وقد شهد له في صحيح الحديث بالفقه وشهد بخلافته في حديث أم حرام أن ناسًا من أمته يركبون ثبج البحر الأخضر ملوكًا على الأسرة، أو مثل الملوك على الأسرة، وكان ذلك في ولايته.

ويحتمل أن تكون مراتب في الولاية: خلافة، ثم ملك. فتكون ولاية الخلافة للأربعة، وتكون ولاية الملك لابتداء معاوية. وقد قال الله في داود - وهو خير من كل معاوية -: ﴿وَءَاتَىٰهُ ٱللَّهُ ٱلْمُلْكَ وَٱلْحِكْمَةَ﴾ [البقرة: ٢٥١] فجعل النبوة ملكًا. فلا تلتفتوا إلى أحاديث ضعف سندها ومتنها.

ولو اقتضت الحال النظر في الأمور لكان - والله أعلم - رأي آخر للجمهور، ولكن انعقدت البيعة لمعاوية بالصفة

التي شاءها الله، على الوجه الذي وعد به رسول الله صَلَّىٰٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ مادحًا له، راضيًا عنه راجيًا هدنة الحال فيه، لقول النبي صَلَّىٰٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ: «**ابني هذا سيد، ولعل الله أن يصلح به بين فئتين عظيمتين من المسلمين**».

وقد تكلم العلماء في إمامة المفضول مع وجود من هو أفضل منه، فليست المسألة في الحد الذي يجعلها فيه العامة، وقد بيناها في موضعها. اهـ

قال الذهبي في السير: وَخَلَفَ مُعَاوِيَةَ خَلْقٌ كَثِيْرٌ يُحِبُّوْنَهُ وَيَتَغَالُوْنَ فِيْهِ، وَيُفَضِّلُوْنَهُ، إِمَّا قَدْ مَلَكَهُم بِالكَرَمِ وَالحِلْمِ وَالعَطَاءِ، وَإِمَّا قَدْ وُلِدُوا فِي الشَّامِ عَلَى حُبِّهِ، وَتَرَبَّى أَوْلاَدُهُمْ عَلَى ذَلِكَ.

وَفِيْهِمْ جَمَاعَةٌ يَسِيْرَةٌ مِنَ الصَّحَابَةِ، وَعَدَدٌ كَثِيْرٌ مِنَ التَّابِعِيْنَ وَالفُضَلاَءِ، وَحَارَبُوا مَعَهُ أَهْلَ العِرَاقِ، وَنَشَؤُوا عَلَى النَّصْبِ - نَعُوْذُ بِاللهِ مِنَ الهَوَى -.

* **أقول**: "إن كان الذهبي يريد أن بعض الصحابة كان فيهم نصب فمعاذ الله فهم أبعد الناس عن بدعة، ولكن

الظاهر أن النصب وقع في غيرهم، فالصحابة لا يذكرون إلا بالجميل ومن ذكرهم بغير الجميل فهو على غير السبيل".

كمَا قَدْ نَشَأَ جَيْشُ عَلِيٍّ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ- وَرَعِيَّتُهُ - إِلاَّ الخَوَارِجَ مِنْهُم - عَلَى حُبِّهِ، وَالقِيَامِ مَعَهُ، وَبُغْضِ مَنْ بَغَى عَلَيْهِ، وَالتَّبَرِّي مِنْهُم، وَغَلاَ خَلْقٌ مِنْهُم فِي التَّشَيُّع.

فَبِاللهِ كَيْفَ يَكُوْنُ حَالُ مَنْ نَشَأَ فِي إِقْلِيْمٍ، لاَ يَكَادُ يُشَاهِدُ فِيْهِ إِلاَّ غَالِيًا فِي الحُبِّ، مُفْرِطًا فِي البُغْضِ، وَمِنْ أَيْنَ يَقَعُ لَهُ الإِنْصَافُ وَالاعْتِدَالُ؟ فَنَحْمَدُ اللهَ عَلَى العَافِيَةِ الَّذِي أَوْجَدَنَا فِي زَمَانٍ قَدِ انْمَحَصَ فِيْهِ الحَقُّ، وَاتَّضَحَ مِنَ الطَّرَفَيْنِ، وَعَرَفْنَا مَآخِذَ كُلِّ وَاحِدٍ مِنَ الطَّائِفَتَيْنِ، وَتَبَصَّرْنَا، فَعَذَرْنَا، وَاسْتَغْفَرْنَا، وَأَحْبَبْنَا بِاقْتِصَادٍ، وَتَرَحَّمْنَا عَلَى البُغَاةِ بِتَأْوِيْلٍ سَائِغٍ فِي الجُمْلَةِ، أَوْ بِخَطَأٍ - إِنْ شَاءَ اللهُ - مَغْفُوْرٍ، وَقُلْنَا كَمَا عَلَّمَنَا اللهُ:

﴿رَبَّنَا ٱغْفِرْ لَنَا وَلِإِخْوَٰنِنَا ٱلَّذِينَ سَبَقُونَا بِٱلْإِيمَٰنِ وَلَا تَجْعَلْ فِى قُلُوبِنَا غِلًّا لِّلَّذِينَ ءَامَنُوا۟﴾ [الحَشْرُ: ١٠].

وَتَرَضَّيْنَا أَيْضًا عَمَّنِ اعْتَزَلَ الفَرِيْقَيْنِ، كَسَعْدِ بنِ أَبِي وَقَّاصٍ، وَابْنِ عُمَرَ، وَمُحَمَّدِ بنِ مَسْلَمَةَ، وَسَعِيْدِ بنِ زَيْدٍ، وَخَلْقٍ.

وَتَبَرَّأْنَا مِنَ الخَوَارِجِ المَارِقِيْنَ الَّذِيْنَ حَارَبُوا عَلِيًّا، وَكَفَّرُوا الفَرِيْقَيْنِ.

فَالخَوَارِجُ كِلاَبُ النَّارِ، قَدْ مَرَقُوا مِنَ الدِّيْنِ، وَمَعَ هَذَا فَلاَ نَقْطَعُ لَهُم بِخُلُوْدِ النَّارِ، كَمَا نَقْطَعُ بِهِ لِعَبَدَةِ الأَصْنَامِ وَالصُّلْبَانِ.

اهـ

قال الذهبي رَحِمَهُ ٱللَّهُ: وَقَالَ خَلِيْفَةُ: ثُمَّ جَمَعَ عُمَرُ الشَّامَ كُلَّهَا لِمُعَاوِيَةَ، وَأَقَرَّهُ عُثْمَانُ.

قُلْتُ: حَسْبُكَ بِمَنْ يُؤَمِّرُهُ عُمَرُ، ثُمَّ عُثْمَانُ عَلَى إِقْلِيْمٍ - وَهُوَ ثَغْرٌ - فَيَضْبِطُهُ، وَيَقُوْمُ بِهِ أَتَمَّ قِيَامٍ، وَيُرْضِي النَّاسَ بِسَخَائِهِ وَحِلْمِهِ، وَإِنْ كَانَ

بَعْضُهُمْ تَأَلَّمَ مَرَّةً مِنْهُ، وَكَذَلِكَ فَلْيَكُنِ المَلِكُ.

وَإِنْ كَانَ غَيْرُهُ مِنْ أَصْحَابِ رَسُوْلِ اللهِ -صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- خَيْرًا مِنْهُ بِكَثِيْرٍ، وَأَفْضَلَ، وَأَصْلَحَ، فَهَذَا الرَّجُلُ سَادَ وَسَاسَ العَالَمَ بِكَمَالِ عَقْلِهِ، وَفَرْطِ حِلْمِهِ، وَسَعَةِ نَفْسِهِ، وَقُوَّةِ دَهَائِهِ وَرَأْيِهِ.

وَكَانَ مُحَبَّبًا إِلَى رَعِيَّتِهِ.

عَمِلَ نِيَابَةَ الشَّامِ عِشْرِيْنَ سَنَةً، وَالخِلاَفَةَ عِشْرِيْنَ سَنَةً، وَلَمْ يَهِجْهُ أَحَدٌ فِي دَوْلَتِهِ، بَلْ دَانَتْ لَهُ الأُمَمُ، وَحَكَمَ عَلَى العَرَبِ وَالعَجَمِ، وَكَانَ مُلْكُهُ عَلَى الحَرَمَيْنِ، وَمِصْرَ، وَالشَّامِ، وَالعِرَاقِ، وَخُرَاسَانَ، وَفَارِسٍ، وَالجَزِيْرَةِ، وَاليَمَنِ، وَالمَغْرِبِ، وَغَيْرِ ذَلِكَ.

قَالَ الأَوْزَاعِيُّ: سَأَلَ رَجُلٌ الحَسَنَ البَصْرِيَّ عَنْ عَلِيٍّ وَعُثْمَانَ، فَقَالَ: "كَانَتْ لِهَذَا سَابِقَةٌ وَلِهَذَا سَابِقَةٌ، وَلِهَذَا قَرَابَةٌ وَلِهَذَا قَرَابَةٌ، وَابْتُلِيَ هَذَا، وَعُوْفِيَ هَذَا.

فَسَأَلَهُ عَنْ عَلِيٍّ وَمُعَاوِيَةَ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا-، فَقَالَ: كَانَ لِهَذَا قَرَابَةٌ، وَلِهَذَا قَرَابَةٌ، وَلِهَذَا سَابِقَةٌ وَلَيْسَ لِهَذَا سَابِقَةٌ، وَابْتُلِيَا جَمِيْعًا".

قُلْتُ: قُتِلَ بَيْنَ الفَرِيْقَيْنِ نَحْوٌ مِنْ سِتِّيْنَ أَلْفًا.

وَقِيْلَ: سَبْعُوْنَ أَلْفًا.

وَقُتِلَ عَمَّارٌ مَعَ عَلِيٍّ، وَتَبَيَّنَ لِلنَّاسِ قَوْلُ رَسُوْلِ اللهِ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-: «تَقْتُلُهُ الفِئَةُ البَاغِيَةُ»[1].

---

(١) وهو حديث صحيح مشهور بل متواتر.

توجيه حديث: «تقتل عمار الفئة الباغية»

والحديث قد جاء عن عدة من أصحاب رسول الله صلى عليه وسلم وعدم إخراج البخاري لهذه اللفظة لا يلزم عدمها، بل قد ذكر الحافظ أنها في نسخة رويت عن الفربري راوية صحيح البخاري، **ومع ذلك**: كان أصحاب معاوية رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ متأولين فلهم أجر على الاجتهاد وهم مخطئون فيما وقع منهم، ولا يلزم من كونها باغية أن تكون كافرة كما ذهبت الرافضة.

وفي "المنتخب من علل الخلال" (ص٢٢٢): "أخبرنا إسماعيل الصفار قال: سمعت أبا أمية محمد بن إبراهيم يقول: سمعت في حلقة أحمد بن حنبل ويحيى بن معين وأبي خيثمة والمعيطي ذكروا: «**تقتل عماراً الفئة الباغية**».

فقالوا: ما فيه حديث صحيح.

سمعت عبدالله بن إبراهيم قال: سمعت أبي يقول: سمعت أحمد بن حنبل يقول: روي في عمار: «**تقتله الفئة الباغية**»، ثمانية وعشرون حديثاً، ليس فيها حديث صحيح.

قال ابن رجب في "فتح الباري" (٤٩٤/٢): "وهذا الإسناد غير معروف وقد روي عن أحمد خلاف هذا.

قال يعقوب بن شيبة السدوسي في مسند عمار من "مسنده": "سمعت أحمد بن حنبل سئل عن حديث النبي في عمار: «**تقتله الفئة الباغية**»؟ **فقال أحمد**: كما قال رسول الله صلى الله عله وسلم: «**تقتله الفئة الباغية**»، وقال: في هذا غير حديث صحيح عن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وكره أن يتكلم في هذا بأكثر من هذا".

أغلب نسخ البخاري لم تذكر هذه الزيادة: «**تقتله الفئة الباغية**»، فلم يذكرها الحميدي في الجمع بين "الصحيحين" **وقال**: أن البخاري لم يذكرها أصلاً، **قال**: ولعلها لم تقع للبخاري أو وقعت فحذفها عمداً.

وممن نفى هذه الزيادة المزي في "تحفة الإشراف" (٤٢٧/٣) قال: وليس فيه: «**تقتل عماراً الفئة الباغية**»، وأثبتها جمع من أهل العلم، فذكر الحافظ ابن حجر في "الفتح" (١/ ٦٤٦) أنها وقعت في رواية ابن السكن وكريمة وغيرهما وفي نسخة الصغاني التي ذكر أنه قابلها على نسخة الفربري.

وأخرجها الإسماعيلي والبرقاني في هذا الحديث.

وأما إعلال الزيادة بالإدراج فقد بين ما فيه الحافظ ابن حجر، **فقال** رَحِمَهُ ٱللَّهُ **في "الفتح" (١/٦٤٦)**: "ويظهر لي أن البخاري حذفها عمداً وذلك لنكتة خفية، وهي أن أبا سعيد الخدري أعترف أنه لم يسمع هذه الزيادة من النبي، فدل على أنها في هذه الرواية مدرجة، والرواية التي بينت ذلك ليست على شرط البخاري وقد أخرجها البزار من طريق داود بن أبي هند عن أبي نضرة عن أبي سعيد فذكر الحديث في بناء المسجد وحملهم لبنة لبنة وفيه: **فقال أبو سعيد**: فحدثني أصحابي ولم أسمعه من رسول الله صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أنه قال: «**يا ابن سمية تقتلك الفئة الباغية**»، وبن سمية هو عمار وسمية أسم أمه، وهذا الإسناد على شرط مسلم، وقد عين أبو سعيد من حدثه بذلك ففي مسلم والنسائي من طريق أبي سلمة عن أبي نضرة عن أبي سعيد قال: حدثني من هو خير مني أبو قتادة فذكره، فاقتصر البخاري على دون غيره وهذا دال على دقة فهمه وتبحره في الاطلاع على علل الأحاديث".

وأما من تأول الحديث على أن قاتله هو من أتى به وهي الطائفة التي قاتل معها.

قال شيخ الإسلام - رَحِمَهُ ٱللَّهُ - في "الفتاوى" (٣٥/٧٦):

"ويروى أن معاوية تأول أن الذي قتله هو الذي جاء به، دون مقاتليه: وأن عليـًا رد هذا التأويل بقوله: فنحن إذًا قتلنا حمزة ولا ريب أن ما قاله علي هو الصواب".

وقد رد هذا القول شيخنا مقبل الوادعي رَحِمَهُ ٱللَّهُ تعالى في "الجامع الصحيح مما ليس في الصحيحين".

قال شيخ الإسلام - رَحِمَهُ ٱللَّهُ - في "الفتاوى" (٣٥/٧٦): "ثم إن عمار تقتله الفئة الباغية ليس نصـًا في أن هذا للفظ لمعاوية وأصحابه بل يمكن أنه أريد به تلك العصابة التي حملت عليه حتى قتلته وهي طائفة من العسكر ومن رضي بقتل عمار كان حكمه حكمها، ومن المعلوم أنه كان في العسكر من لم يرضَ بقتل عمار: كعبدالله بن عمرو بن العاص، وغيره، بل كل الناس كانوا منكرين لقتل عمار حتى معاوية وعمرو".

وليس بلازم كون الطائفة باغية خروجها من الإيمان أو تجب لعنتها قال -عز وجل-: ﴿وَإِن طَآئِفَتَانِ مِنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ ٱقْتَتَلُواْ فَأَصْلِحُواْ بَيْنَهُمَاۖ فَإِنۢ بَغَتْ إِحْدَىٰهُمَا عَلَى ٱلْأُخْرَىٰ فَقَٰتِلُواْ ٱلَّتِى تَبْغِى حَتَّىٰ تَفِىٓءَ إِلَىٰٓ أَمْرِ ٱللَّهِۚ﴾ [الحجرات:٩]، فسماهم الله مؤمنين مع وجود الاقتتال.

قال الحافظ ابن كثير في "البداية والنهاية" (١٨٨/٧): "ولا يلزم من تسمية أصحاب معاوية بغاة تكفيرهم كما يحاوله جهلة الفرقة الضالة من الشيعة وغيرهم لأنهم وإن كانوا بغاة في نفس الأمر فإنهم كانوا مجتهدين فيما تعاطوه من القتال وليس كل مجتهد مصيباً بل المصيب له أجران والمخطئ له أجر ومن زاد في هذا الحديث بعد: « **تقتلك الفئة الباغية لا أنالها الله شفاعتي يوم القيامة**» فقد افترى في هذه الزيادة على رسول الله؟ فإنه لم يقلها إذا لم تنقل من طريق تقبل والله أعلم وأما قوله: «**يدعوهم إلى الجنة ويدعونه إلى النار**»، فإن عماراً وأصحابه يدعون أهل الشام إلى الألفة واجتماع الكلمة وأهل الشام يريدون أن يستأثروا بالأمر دون من هو أحق به وأن يكون الناس أوزاعاً على كل قطر إمام برأسه وهذا يؤدي إلى افتراق الكلمة واختلاف الأمة فهو لازم مذهبهم وناشئ عن مسلكهم وإن كانوا لا يقصدونه، والله أعلم".

قال الإمام النووي في "شرحه على صحيح مسلم" (٤٠/١٨): "**قال العلماء**: هذا الحديث حجة ظاهرة في أن علياً - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ- كان محقاً مصيباً والطائفة الأخرى بغاة لكنهم مجتهدون فلا إثم عليهم لذلك كما قدمناه في مواضع

وفيه معجزة ظاهرة لرسول الله؟ من أوجه منها أن عماراً يموت قتيلاً وأنه يقتله مسلمون وأنهم بغاة، وأن الصحابة يتقاتلون وأنهم يكونون فرقتين باغية وغيرها وكل هذا قد وقع مثل فلق الصبح صلى الله وسلم على رسوله الذي لا ينطق عن الهوى إن هو إلا وحي يوحى".

وقال ابن حزم في الفصل في "الملل والنحل" (٣/٧٧):

"المجتهد المخطئ إذا قاتل على ما يرى أنه الحق قاصداً إلى الله – تعالى –بنيته غير عالم بأنه مخطئ فهو فئة باغية وإن كان مأجوراً ولا حد عليه إذا ترك القتال ولا قود وأما إذا قاتل وهو يدري أنه مخطئ فهذا محارب تلزمه حدود المحاربة والقود وهذا يفسق ويخرج لا المجتهد المخطئ وبيان ذلك قول الله – تعالى –: ﴿وَإِن طَآئِفَتَانِ مِنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ ٱقْتَتَلُواْ فَأَصْلِحُواْ بَيْنَهُمَاۖ فَإِنۢ بَغَتْ إِحْدَىٰهُمَا عَلَى ٱلْأُخْرَىٰ فَقَٰتِلُواْ ٱلَّتِى تَبْغِى حَتَّىٰ تَفِىٓءَ إِلَىٰٓ أَمْرِ ٱللَّهِۚ﴾ [الحجرات:٩].

قال شيخ الإسلام - رَحِمَهُ ٱللَّهُ - في "الفتاوى" (٣٥/٧٦):

"وليس في كون عمار تقتله الفئة الباغية ما ينافي ما ذكرناه فإنه قد قال الله – تعالى –: ﴿وَإِن طَآئِفَتَانِ مِنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ ٱقْتَتَلُواْ فَأَصْلِحُواْ بَيْنَهُمَاۖ فَإِنۢ بَغَتْ إِحْدَىٰهُمَا عَلَى ٱلْأُخْرَىٰ فَقَٰتِلُواْ ٱلَّتِى تَبْغِى حَتَّىٰ

تَفِيٓءَ إِلَىٰٓ أَمۡرِ ٱللَّهِۚ فَإِن فَآءَتۡ فَأَصۡلِحُواْ بَيۡنَهُمَا بِٱلۡعَدۡلِ وَأَقۡسِطُوٓاْۖ إِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ ٱلۡمُقۡسِطِينَ ۝٩ إِنَّمَا ٱلۡمُؤۡمِنُونَ إِخۡوَةٞ فَأَصۡلِحُواْ بَيۡنَ أَخَوَيۡكُمۡۚ [الحجرات:٩-١٠]، فقد جعلهم مع وجود الاقتتال والبغي مؤمنين إخوة، بل مع أمره بقتال الفئة الباغية جعلهم مؤمنين وليس كل ما كان بغيًا وظلمًا أو عدوانًا يخرج عموم الناس عن الإيمان، ولا يوجب لعنتهم فكيف يخرج ذلك من كان من خير القرون؟ وكل من كان باغيًا أو ظالمًا أو معتديًا أو مرتكبًا ما هو مذنب فهو قسمان: متأول، وغير متأول.

- **فالمتأول المجتهد**: كأهل العلم والدين الذين اجتهدوا واعتقد بعضهم حل أمور واعتقد الآخر تحريمها كما استحل بعضهم بعض أنواع الأشربة وبعضهم حل أمور واعتقد الآخر تحريمها كما استحل بعضهم بعض أنواع الأشربة وبعضهم بعض المعاملات الربوية وبعضهم بعض التحليل والمتعة، وأمثال ذلك فقد جرى ذلك وأمثاله من خيار السلف فهؤلاء المتأولون المجتهدون غايتهم أنهم مخطئون وقد قال الله - تعالى-: ﴿رَبَّنَا لَا تُؤَاخِذۡنَآ إِن نَّسِينَآ أَوۡ أَخۡطَأۡنَاۚ﴾ [البقرة:٢٨٦]، **وقد ثبت في الصحيح**: أن الله استجاب هذا الدعاء وقد أخبر - سبحانه - عن داود وسليمان - عليهما السلام - إنما حكمًا

في الحرث وخص أحدهما بالعمل والحكم ومع ثنائه على كل منهما بالعلم والحكم والعلماء ورثة الأنبياء فإذا فهم أحدهم من المسألة ما لم يفهمه الآخر لم يكن بذلك ملوماً ولا مانعاً لما عرف من علمه ودينه وإن كان ذلك مع العلم بالحكم يكون إثماً وظلماً والإصرار عليه فسقاً، بل متى علم تحريمه ضرورة كان تحليله كفراً، فالبغي هو من هذا الباب، أما إذا كان الباغي مجتهداً ومتأولاً ولم يتبين له أنه باغ بل اعتقد أنه على الحق وإن كان مخطئاً في اعتقاده: لم تكن تسميته "باغيا" موجبة لإثمه فضلًا عن أن توجب فسقه، والذين يقولون بقتال البغاة المتأولين، يقولون: مع الأمر بقتالهم قتالنا لهم لدفع ضرر بغيهم لا عقوبة لهم بل للمنع من العدوان، ويقولون: إنهم باقون على العدالة لا يفسقون ويقولون هم كغير المكلف كما يمنع الصبي والمجنون والناسي والمغمى عليه والنائم من العدوان أن لا يصدر منهم، بل تمنع البهائم من العدوان.

ويجب على من قتل مؤمناً خطأ الدية بنص القرآن مع أنه لا أثم عليه في ذلك وهكذا من رفع إلى الإمام من أهل الحدود وتاب بعد القدرة عليه فأقام عليه الحد، والتائب من

الذنب كمن لا ذنب له والباغي المتأول يجلد عند مالك والشافعي وأحمد ونظائره متعددة ثم بتقدير أن يكون "البغي" بغير تأويل: يكون ذنباً والذنوب تزول عقوبتها بأسباب متعددة: بالحسنات الماحية والمصائب المكفرة وغير ذلك.

وقال -رَحِمَهُ ٱللَّهُ-: لكن من نظر في كلام المتناظرين من العلماء الذين ليس بينهم قتال ولا ملك، وأن لهم في النصوص من التأويلات ما هو أضعف من معاوية بكثير ومن تأول هذا التأويل لم ير أنه قتل عماراً فلم يعتقد أنه باغ ومن لم يعتقد أنه باغ وهو في نفس الأمر باغ: فهو متأول مخطئ والفقهاء ليس فيهم من رأيه القتال مع من قتل عماراً وطائفته ومنهم من يرى الإمساك عن القتال مطلقاً وفي كل من الطائفتين طوائف من السابقين الأولين ففي القول الأول عمار وسهل بن حنيف وأبو أيوب وفي الثاني سعد بن أبي وقاص ومحمد بن مسلمة وأسامة بن زيد وعبدالله بن عمر ونحوهم، ولعل أكثر الأكابر من الصحابة كانوا على هذا الرأي ولم يكن في العسكرين بعد علي أفضل من سعد بن أبي وقاص وكان من القاعدين و **"حديث عمار"** قد يحتج به من

رأى القتال؛ لأنه إذا كان قاتلوه بغاة فالله يقول: ﴿فَقَٰتِلُواْ ٱلَّتِي تَبۡغِي﴾ والمتمسكون يحتجون بالأحاديث الصحيحة عن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ في أن القعود عن الفتنة خير من القتال فيها ونقول: إن هذا القتال ونحوه هو قتال الفتنة كما جاءت أحاديث صحيحة تبين ذلك وأن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لم يأمر بالقتال ولم يرض به وإنما رضي بالصلح وإنما أمر الله بقتال الباغي ولم يأمر بقتاله ابتداء، **بل قال:** ﴿وَإِن طَآئِفَتَانِ مِنَ ٱلۡمُؤۡمِنِينَ ٱقۡتَتَلُواْ فَأَصۡلِحُواْ بَيۡنَهُمَاۖ فَإِنۢ بَغَتۡ إِحۡدَىٰهُمَا عَلَى ٱلۡأُخۡرَىٰ فَقَٰتِلُواْ ٱلَّتِي تَبۡغِي حَتَّىٰ تَفِيٓءَ إِلَىٰٓ أَمۡرِ ٱللَّهِۚ فَإِن فَآءَتۡ فَأَصۡلِحُواْ بَيۡنَهُمَا بِٱلۡعَدۡلِ وَأَقۡسِطُوٓاْۖ إِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ ٱلۡمُقۡسِطِينَ ۝٩﴾، قالوا: والاقتتال الأول لم يأمر الله به ولا أمر كل من بغي عليه أن يقاتل من بغى عليه، فإنه إذا قتل كل باغ كفر، بل غالب المؤمنين، بل غالب الناس لا يخلو من واحدة منهما مأمورة بالقتال فإذا بغت الواحدة منهما قوتلت لأنها لم تترك القتال ولم تجب إلى الصلح فلم يندفع شرها إلا بالقتال كما قال النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**من قتل دون ماله فهو شهيد، ومن قتل دون دمه فهو شهيد، ومن قتل دون دينه فهو شهيد، ومن قتل دون حرمته فهو شهيد**»، قالوا: فبتقدير أن جميع العسكر بغاة فلم

نأمر بقتالهم ابتداء بل أمرنا بالإصلاح بينهم. وأيضا فلا يجوز قتالهم إذا كان الذين معهم ناكلين عن القتال فإنهم كانوا كثيري الخلاف عليه ضعيفي الطاعة له، **والمقصود**: أن هذا الحديث لا يبيح لعن أحد من الصحابة، ولا يوجب فسقه".

وقال -رَحِمَهُ ٱللَّهُ- في "منهاج السنة النبوية" (٣٨٥/٤):

"الباغي قد يكون متأولاً معتقداً أنه على حق، وقد يكون متعمداً يعلم أنه باغ، وقد يكون بغيه مركبًا من شبهة وشهوة، وهو الغالب، وعلى كل تقدير فهذا لا يقدح فيما عليه أهل السنة، فإنهم لا ينزهون معاوية ولا من هو أفضل منه من الذنوب فضلاً عن تنزيههم عن الخطأ في الاجتهاد. بل يقولون: إن الذنوب لها أسباب تدفع عقوبتها من التوبة والاستغفار، والحسنات الماحية، والمصائب المكفرة، وغير ذلك".

* مع العلم أن معاوية لم يأمر بقتل عمار ولم يرضَ بقتله رضي الله عن الجميع.

قال شيخ الإسلام في "الفتاوى" (٧٦/٣٥) قال -رَحِمَهُ ٱللَّهُ-:

"ومن رضي بقتل عمار كان حكمه حكمها، ومن المعلوم أنه كان في العسكر من لم يرض بقتل عمار: كعبد الله بن عمرو

بن العاص وغيره بل كل الناس كانوا منكرين لقتل عمار حتى معاوية وعمرو".

وما وقع من قتال وقع عن تأويل واجتهاد.

قال الأشعري في "الإبانة"(٧٨): "وكذلك ما جرى بين علي ومعاوية - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - كان على تأويل واجتهاد وكل الصحابة مأمونون غير متهمين في الدين وقد أثنى الله على جميعهم وتعبدنا بتوقيرهم وتعظيمهم وموالاتهم والتبري من كل من ينقص أحداً منهم رضي الله عن جميعهم". اهـ

وَعَاشَ معاوية -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ-: سَبْعًا وَسَبْعِيْنَ سَنَةً.

أسلم معاوية بن أبي سفيان -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ-: عام الفتح.

وقيل: أسلم في الحديبية.

وكتم إسلامه خوفًا من أبيه، وأظهره عام الفتح.

كتب بين يدي النبي -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- الوحي.

ويذكره كثير من أهل العلم بخال المؤمنين؛ لأن أخته هي أم حبيبة رملة بنت أبي سفيان -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا-، وهي أم المؤمنين إحدى زوجات النبي -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-.

عقد للنبي -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- بها ملك الحبشة النجاشي -رَحِمَهُ اللَّهُ- تعالى، وأمهرها أربعة آلاف، وأرسل بها مع عثمان بن عفان -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ- جميعًا.

كما جاء ذلك في سنن أبي داود -رَحِمَهُ اللَّهُ- وغيره: من حديث أُمِّ حَبِيبَةَ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا-، أَنَّهَا كَانَتْ تَحْتَ عُبَيْدِ اللهِ بْنِ جَحْشٍ فَمَاتَ بِأَرْضِ الْحَبَشَةِ "فَزَوَّجَهَا النَّجَاشِيُّ النَّبِيَّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- وَأَمْهَرَهَا عَنْهُ أَرْبَعَةَ آلَافٍ وَبَعَثَ بِهَا إِلَى رَسُولِ اللهِ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- مَعَ شُرَحْبِيلَ ابْنِ حَسَنَةَ"[1]. قَالَ أَبُو دَاوُدَ: "حَسَنَةُ هِيَ أُمُّهُ".

وفي "السُنة" للخلال: أن أبا طالب حدثهم أنه سأل أبا عبدالله أقول معاوية خال المؤمنين وابن عمر خال المؤمنين قال: نعم معاوية أخو أم حبيبة بنت أبي سفيان زوج النبي ورحمهما ، وابن عمر أخو حفصة زوج النبي ورحمهما، **قلت:** أقول معاوية خال المؤمنين، قال: "نعم". وإسناده صحيح.

---

(١) أخرجه الإمام أبو داود في سننه برقم (٢١٠٧). وهو في صحيح أبي داود للإمام الألباني -رَحِمَهُ اللَّهُ- برقم (١٨٣٥).

وكان من شأن معاوية بن أبي سفيان -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا- بعد إسلامه؛ أنه من جملة الصحابة الكرام -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ- أجمعين.

وهو أيضًا -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا- من جملة الأئمة الأعلام؛ فهو داخل في أدلة الثناء على الصحابة -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ-، كما أنه -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا- داخل في فضائل خاصة به كما تقدم.

مثل قول الله تعالى: ﴿وَٱلسَّٰبِقُونَ ٱلْأَوَّلُونَ مِنَ ٱلْمُهَٰجِرِينَ وَٱلْأَنصَارِ وَٱلَّذِينَ ٱتَّبَعُوهُم بِإِحْسَٰنٍ رَّضِىَ ٱللَّهُ عَنْهُمْ وَرَضُوا۟ عَنْهُ وَأَعَدَّ لَهُمْ جَنَّٰتٍ تَجْرِى تَحْتَهَا ٱلْأَنْهَٰرُ خَٰلِدِينَ فِيهَآ أَبَدًا ذَٰلِكَ ٱلْفَوْزُ ٱلْعَظِيمُ ﴿١٠٠﴾﴾[التوبة:١٠٠].

وقوله تعالى: ﴿وَمَا لَكُمْ أَلَّا تُنفِقُوا۟ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ وَلِلَّهِ مِيرَٰثُ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ لَا يَسْتَوِى مِنكُم مَّنْ أَنفَقَ مِن قَبْلِ ٱلْفَتْحِ وَقَٰتَلَ أُو۟لَٰٓئِكَ أَعْظَمُ دَرَجَةً مِّنَ ٱلَّذِينَ أَنفَقُوا۟ مِنۢ بَعْدُ وَقَٰتَلُوا۟ وَكُلًّا وَعَدَ ٱللَّهُ ٱلْحُسْنَىٰ وَٱللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرٌ ﴿١٠﴾﴾[الحديد:١٠]، وغير ذلك.

ومنها: حديث أَبِي سَعِيدٍ الخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «لا تَسُبُّوا أَصْحَابِي، فَلَوْ أَنَّ أَحَدَكُمْ أَنْفَقَ مِثْلَ أُحُدٍ، ذَهَبًا مَا بَلَغَ مُدَّ أَحَدِهِمْ، وَلَا نَصِيفَهُ»[1].

(١) أخرجه البخاري برقم: (٣٦٧٣). ومسلم برقم (٢٥٤١).

ومنها: قول النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**اللهُمَّ عَلِّمْ مُعَاوِيَةَ الْكِتَابَ وَالْحِسَابَ وَقِهِ الْعَذَابَ**»[1]، وقوله: «**اللَّهُمَّ اجْعَلْهُ هَادِيًا مَهْدِيًّا وَاهْدِ بِهِ**»[2].

(١) أخرجه الإمام أحمد في مسنده برقم (١٧١٥١). وهو في الصحيحة للإمام الألباني -رَحِمَهُ اللَّهُ- برقم (٣٢٢٧).

(٢) أخرجه الإمام الترمذي في سننه برقم (٣٨٤٢). وقال الإمام الألباني -رَحِمَهُ اللَّهُ- في صحيح السنن: "صحيح". وهو في الصحيحة للإمام الألباني -رَحِمَهُ اللَّهُ- برقم (١٩٦٩).

توجيه حديث: «لَا أَشْبَعَ اللهُ بَطْنَهُ»

ذكر الإمام مسلم -رَحِمَهُ ٱللَّهُ- في "صحيحه" من فضائله برقم (٩٦) - (٢٦٠٤): قال -رَحِمَهُ ٱللَّهُ-: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى الْعَنَزِيُّ، ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ بَشَّارٍ، - وَاللَّفْظُ لِابْنِ الْمُثَنَّى - قَالَا: حَدَّثَنَا أُمَيَّةُ بْنُ خَالِدٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي حَمْزَةَ الْقَصَّابِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ -رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُمَا-، قَالَ: كُنْتُ أَلْعَبُ مَعَ الصِّبْيَانِ، فَجَاءَ رَسُولُ اللهِ -صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- فَتَوَارَيْتُ خَلْفَ بَابٍ، قَالَ فَجَاءَ فَحَطَأَنِي حَطْأَةً، وَقَالَ: «اذْهَبْ وَادْعُ لِي مُعَاوِيَةَ» قَالَ: فَجِئْتُ فَقُلْتُ: هُوَ يَأْكُلُ، قَالَ: ثُمَّ قَالَ لِيَ: «اذْهَبْ فَادْعُ لِي مُعَاوِيَةَ» قَالَ: فَجِئْتُ فَقُلْتُ: هُوَ يَأْكُلُ، فَقَالَ: «لَا أَشْبَعَ اللهُ بَطْنَهُ».

قَالَ ابْنُ الْمُثَنَّى: قُلْتُ لِأُمَيَّةَ: مَا حَطَأَنِي؟ قَالَ: قَفَدَنِي قَفْدَةً".

ووجه الفضيلة الأولى: من هذا الحديث لمعاوية بن أبي سفيان -رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُمَا-، أنه من دلائل نبوة النبي -صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-.

وقد علم أن الملوك والأمراء يُعتبر من نعيمهم كثرة الأكل؛ فلهذا دعا له النبي -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- بذلك، فكان يأكل ولا يشبع؛ إلا أنه يتعب من كثرة الأكل.

الوجه الثاني في الفضيلة: أن النبي -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- قد جاء عنه أنه أيما عبد لعنه، أو سبه، وهو ليس لها بأهل؛ أن يكون له ذلك صلة ورحمة عند الله عَزَّوَجَلَّ.

كما جاء في صحيح الإمام مسلم -رَحِمَهُ اللَّهُ- برقم (٨٨) - (٢٦٠٠)

قال: عَنْ عَائِشَةَ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا-، قَالَتْ: "دَخَلَ عَلَى رَسُولِ اللهِ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- رَجُلَانِ فَكَلَّمَاهُ بِشَيْءٍ، لَا أَدْرِي مَا هُوَ فَأَغْضَبَاهُ، فَلَعَنَهُمَا، وَسَبَّهُمَا، فَلَمَّا خَرَجَا، قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللهِ مَنْ أَصَابَ مِنَ الْخَيْرِ شَيْئًا، مَا أَصَابَهُ هَذَانِ، قَالَ: **«وَمَا ذَاكِ»** قَالَتْ: قُلْتُ: لَعَنْتَهُمَا وَسَبَبْتَهُمَا، قَالَ: **«أَوَ مَا عَلِمْتِ مَا شَارَطْتُ عَلَيْهِ رَبِّي؟، قُلْتُ: اللهُمَّ إِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ، فَأَيُّ الْمُسْلِمِينَ لَعَنْتُهُ، أَوْ سَبَبْتُهُ فَاجْعَلْهُ لَهُ زَكَاةً وَأَجْرًا»**.

وأخرج (٢٦٠٣): عن أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ-، قَالَ: "كَانَتْ عِنْدَ أُمِّ سُلَيْمٍ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا- يَتِيمَةٌ، وَهِيَ أُمُّ أَنَسٍ، -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا-

فَرَأَى رَسُولُ اللهِ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- الْيَتِيمَةَ، فَقَالَ: «آنْتِ هِيَهْ؟ لَقَدْ كَبِرْتِ، لا كَبِرَ سِنُّكِ» فَرَجَعَتِ الْيَتِيمَةُ إِلَى أُمِّ سُلَيْمٍ تَبْكِي، فَقَالَتْ أُمُّ سُلَيْمٍ: مَا لَكِ؟ يَا بُنَيَّةُ قَالَتِ الْجَارِيَةُ: دَعَا عَلَيَّ نَبِيُّ اللهِ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-، أَنْ لَا يَكْبَرَ سِنِّي، فَالْآنَ لَا يَكْبَرُ سِنِّي أَبَدًا، أَوْ قَالَتْ قَرْنِي فَخَرَجَتْ أُمُّ سُلَيْمٍ مُسْتَعْجِلَةً تَلُوثُ خِمَارَهَا، حَتَّى لَقِيَتْ رَسُولَ اللهِ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-، فَقَالَ لَهَا رَسُولُ اللهِ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-: «مَا لَكِ يَا أُمَّ سُلَيْمٍ» فَقَالَتْ: يَا نَبِيَّ اللهِ أَدَعَوْتَ عَلَى يَتِيمَتِي قَالَ: «وَمَا ذَاكِ؟ يَا أُمَّ سُلَيْمٍ» قَالَتْ: زَعَمَتْ أَنَّكَ دَعَوْتَ أَنْ لَا يَكْبَرَ سِنُّهَا، وَلَا يَكْبَرَ قَرْنُهَا، قَالَ فَضَحِكَ رَسُولُ اللهِ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-، ثُمَّ قَالَ: «يَا أُمَّ سُلَيْمٍ أَمَا تَعْلَمِينَ أَنَّ شَرْطِي عَلَى رَبِّي، أَنِّي اشْتَرَطْتُ عَلَى رَبِّي فَقُلْتُ: إِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ، أَرْضَى كَمَا يَرْضَى الْبَشَرُ، وَأَغْضَبُ كَمَا يَغْضَبُ الْبَشَرُ، فَأَيُّمَا أَحَدٍ دَعَوْتُ عَلَيْهِ، مِنْ أُمَّتِي، بِدَعْوَةٍ لَيْسَ لَهَا بِأَهْلٍ، أَنْ يَجْعَلَهَا لَهُ طَهُورًا وَزَكَاةً، وَقُرْبَةً يُقَرِّبُهُ بِهَا مِنْهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ».

مع أن ابن عباس -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا- لم يقل لمعاوية -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا- أن النبي -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- يدعوه؛ حتى يكون قد تخلف عن دعوة النبي -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-.

ثم إن الصحابة -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ- قد سمعوا هذا الحديث من النبي -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-، وما أحد منهم جعل هذا الحديث نقيصة في معاوية -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا-، ولا مطعنة فيه، بل قد رضي عن معاوية بن أبي سفيان -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا- أمير المؤمنين عمر بن الخطاب -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ-؛ حيث أنه جعله أميرًا على الشام.

وقد اشتكى الناس ممن هو أفضل من معاوية -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا-، ومن أهل بيت معاوية -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ- أجمعين.

فقد اشتكى الناس من سعد بن أبي وقاص -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ-، وهو من جملة العشرة المبشرين بالجنة، ومن أخوال النبي -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-.

ومع ذلك عزله عمر بن الخطاب -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا-؛ لما اشتكى منه الناس.

وعزل عمر بن الخطاب -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ- خالد بن الوليد -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ-.

وعزل عمر بن الخطاب -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ- غير واحد من الصحابة -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ-؛ لما اشتكى الناس منهم.

ومع حزم عمر بن الخطاب -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ- لم يعزل معاوية -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا- في مدة إمارته على الشام؛ حيث أن معاوية بن أبي سفيان -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا- وليها أميرًا عشرين سنة.

ثم بعد ذلك وليها خليفة عشرين سنة؛ لما تنازل له الحسن بن علي بن أبي طالب -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا- بالخلافة، فلم يكن هذا الشأن لمثله -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا-.

وهو داخل في حديث أم حرام بنت ملحان -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا- في الصحيحين.

ففي صحيح الإمام البخاري -رَحِمَهُ اللَّهُ- برقم (٢٧٨٨) قال: عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ-، أَنَّهُ سَمِعَهُ يَقُولُ: "كَانَ رَسُولُ اللهِ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- يَدْخُلُ عَلَى أُمِّ حَرَامٍ بِنْتِ مِلْحَانَ فَتُطْعِمُهُ -وَكَانَتْ أُمُّ حَرَامٍ تَحْتَ عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ - فَدَخَلَ عَلَيْهَا

رَسُولُ اللهِ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-، فَأَطْعَمَتْهُ وَجَعَلَتْ تَفْلِي رَأْسَهُ، فَنَامَ رَسُولُ اللهِ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-، ثُمَّ اسْتَيْقَظَ وَهُوَ يَضْحَكُ، قَالَتْ: فَقُلْتُ: وَمَا يُضْحِكُكَ يَا رَسُولَ اللهِ؟ قَالَ: "نَاسٌ مِنْ أُمَّتِي عُرِضُوا عَلَيَّ غُزَاةً فِي سَبِيلِ اللهِ، يَرْكَبُونَ ثَبَجَ هَذَا البَحْرِ مُلُوكًا عَلَى الأَسِرَّةِ، أَوْ: مِثْلَ المُلُوكِ عَلَى الأَسِرَّةِ "، شَكَّ إِسْحَاقُ، قَالَتْ: فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللهِ، ادْعُ اللهَ أَنْ يَجْعَلَنِي مِنْهُمْ، فَدَعَا لَهَا رَسُولُ اللهِ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-، ثُمَّ وَضَعَ رَأْسَهُ، ثُمَّ اسْتَيْقَظَ وَهُوَ يَضْحَكُ، فَقُلْتُ: وَمَا يُضْحِكُكَ يَا رَسُولَ اللهِ؟ قَالَ: «نَاسٌ مِنْ أُمَّتِي عُرِضُوا عَلَيَّ غُزَاةً فِي سَبِيلِ اللهِ» - كَمَا قَالَ فِي الأَوَّلِ - قَالَتْ: فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللهِ ادْعُ اللهَ أَنْ يَجْعَلَنِي مِنْهُمْ، قَالَ: «أَنْتِ مِنَ الأَوَّلِينَ»، فَرَكِبَتِ البَحْرَ فِي زَمَانِ مُعَاوِيَةَ بْنِ أَبِي سُفْيَانَ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا-، فَصُرِعَتْ عَنْ دَابَّتِهَا حِينَ خَرَجَتْ مِنَ البَحْرِ، فَهَلَكَتْ".

وأخرجه الإمام مسلم -رَحِمَهُ اللَّهُ- في صحيحه برقم (١٩١٢).

فهو أول جيش قد أوجب، وهو أول جيش قد جهزه معاوية بن أبي سفيان -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا-.

وكلا الجيشين الذين ذكرا في الحديث قد جهزا في عهد معاوية بن أبي سفيان -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا-، لم يدن لملك من ملوك المسلمين ما دان لمعاوية بن أبي سفيان -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا-: "العرب، والعجم، والفرس، والروم"، إذ لم تقع في دولته اضطرابات، ولا اختلافات، ولا شيء من ذلك.

وكان معاوية بن أبي سفيان -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا- عالمًا.

ففي الصحيحين: عَنْ حُمَيْدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، أَنَّهُ سَمِعَ مُعَاوِيَةَ بْنَ أَبِي سُفْيَانَ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا- عَامَ حَجَّ عَلَى المِنْبَرِ، فَتَنَاوَلَ قُصَّةً مِنْ شَعَرٍ، وَكَانَتْ فِي يَدَيْ حَرَسِيٍّ، فَقَالَ: يَا أَهْلَ المَدِينَةِ، أَيْنَ عُلَمَاؤُكُمْ؟ سَمِعْتُ النَّبِيَّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- يَنْهَى عَنْ مِثْلِ هَذِهِ؟ وَيَقُولُ: «**إِنَّمَا هَلَكَتْ بَنُو إِسْرَائِيلَ حِينَ اتَّخَذَهَا نِسَاؤُهُمْ**»[1].

فكان ينادي بالعلماء حتى ينهوا عن هذا المنكر، وحتى يعلموا الناس أمر دينهم.

---

(١) أخرجه الإمام البخاري في صحيحه (٣٤٦٨)، والإمام مسلم في صحيحه (٢١٢٧).

وكان معاوية بن أبي سفيان -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا- **فقيهًا**.

قال الإمام البخاري -رَحِمَهُ اللَّهُ- **في صحيحه**: "بَابُ ذِكْرِ مُعَاوِيَةَ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ-".

ثم أخرج برقم (٣٧٦٤) قال -رَحِمَهُ اللَّهُ-: حَدَّثَنَا الحَسَنُ بْنُ بِشْرٍ، حَدَّثَنَا المُعَافَى، عَنْ عُثْمَانَ بْنِ الأَسْوَدِ، عَنِ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ، قَالَ: أَوْتَرَ مُعَاوِيَةُ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا- بَعْدَ العِشَاءِ بِرَكْعَةٍ، وَعِنْدَهُ مَوْلًى لِابْنِ عَبَّاسٍ، فَأَتَى ابْنَ عَبَّاسٍ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا- فَقَالَ: "دَعْهُ فَإِنَّهُ قَدْ صَحِبَ رَسُولَ اللهِ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-".

وفي رواية (٣٧٦٥): قِيلَ لِابْنِ عَبَّاسٍ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا-: "هَلْ لَكَ فِي أَمِيرِ المُؤْمِنِينَ مُعَاوِيَةَ، فَإِنَّهُ مَا أَوْتَرَ إِلَّا بِوَاحِدَةٍ؟ قَالَ: "أَصَابَ، إِنَّهُ فَقِيهٌ".

وكان معاوية بن أبي سفيان -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا- **حليمًا، صبورًا**.

ربما يأتيه الرجل يشتمه، ويلعنه، ويسبه؛ فيضع له العطاء، ويعفو عنه. وكان -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا- يأبى أن يتخذ الحراس والبوابين على بيته.

وذلك لما جاء في سنن أبي داود -رَحِمَهُ ٱللَّهُ-: من طريق أَبَي مَرْيَمَ الْأَزْدِيَّ، قَالَ: دَخَلْتُ عَلَى مُعَاوِيَةَ -رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُمَا- فَقَالَ: مَا أَنْعَمَنَا بِكَ أَبَا فُلَانٍ - وَهِيَ كَلِمَةٌ تَقُولُهَا الْعَرَبُ - فَقُلْتُ: حَدِيثًا سَمِعْتُهُ أُخْبِرُكَ بِهِ، سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ -صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- يَقُولُ: «**مَنْ وَلَّاهُ اللهُ** عَزَّوَجَلَّ **شَيْئًا مِنْ أَمْرِ الْمُسْلِمِينَ فَاحْتَجَبَ دُونَ حَاجَتِهِمْ، وَخَلَّتِهِمْ وَفَقْرِهِمْ، احْتَجَبَ اللهُ عَنْهُ دُونَ حَاجَتِهِ وَخَلَّتِهِ، وَفَقْرِهِ**»، قَالَ: فَجَعَلَ رَجُلًا عَلَى حَوَائِجِ النَّاسِ"[1].

(١) أخرجه الإمام أبو داود في سننه (٢٩٤٨). وصححه الإمام الألباني -رَحِمَهُ ٱللَّهُ- في صحيح السنن. وهو في الصحيحة للإمام الألباني -رَحِمَهُ ٱللَّهُ- تحت حديث رقم (٦٢٩).

بيان ما وقع بين معاوية وعلي بن أبي طالب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا

ومع ذلك وقع ما وقع بينه، وبين علي بن أبي طالب - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ - جميعًا، مما كان في شأن صفين، والحق كان مع علي بن أبي طالب -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ - جميعًا؛ لأنه كان خليفة المسلمين، **وكان يجب على معاوية ومن معه**: أن يطيعوه، وأن يبايعوه.

لكن كان معاوية -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ- متأولًا، ويزعم أن سيأخذ بدم عثمان بن عفان -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ-، أمير المؤمنين؛ الذي قتل ظلمًا على يد الخوارج.

والنبي -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- **قد أثبت الإسلام للطائفتين.**

ففي صحيح الإمام مسلم -رَحِمَهُ اللَّهُ- برقم (١٤٩) - (١٠٦٤) قال:

عَنْ أَبِي سَعِيدٍ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ-: "أَنَّ النَّبِيَّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- ذَكَرَ قَوْمًا يَكُونُونَ فِي أُمَّتِهِ، يَخْرُجُونَ فِي فُرْقَةٍ مِنَ النَّاسِ، سِيمَاهُمْ التَّحَالُقُ قَالَ: «**هُمْ شَرُّ الْخَلْقِ - أَوْ مِنْ أَشَرِّ الْخَلْقِ - يَقْتُلُهُمْ أَدْنَى الطَّائِفَتَيْنِ إِلَى الْحَقِّ**»، قَالَ: فَضَرَبَ النَّبِيُّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- لَهُمْ مَثَلًا، أَوْ قَالَ قَوْلًا «**الرَّجُلُ يَرْمِي الرَّمِيَّةَ -**

أَوْ قَالَ الْغَرَضَ - فَيَنْظُرُ فِي النَّصْلِ فَلَا يَرَى بَصِيرَةً، وَيَنْظُرُ فِي النَّضِيِّ فَلَا يَرَى بَصِيرَةً، وَيَنْظُرُ فِي الْفُوقِ فَلَا يَرَى بَصِيرَةً» قَالَ: قَالَ أَبُو سَعِيدٍ: «وَأَنْتُمْ قَتَلْتُمُوهُمْ، يَا أَهْلَ الْعِرَاقِ».

و أقرب الطائفتين إلى الحق: علي بن أبي طالب -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ-، ومن معه.

ومعنى الحديث أيضًا: أن معاوية -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ-، ومن معه لهم أيضًا وجه حق.

لكن صاحب الحق الواضح، الجلي، الظاهر: هو علي بن أبي طالب -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ-، ومن معه.

مذهب السلف في معاوية رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ

ومع ذلك لا يحملنا هذا القول على بغض معاوية -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا-، بل إن له من المودة والاحترام، ما لصحابة رسول الله -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-، -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ- وأرضاهم، وإن كانوا يتفاضلون.

ومعاوية بن أبي سفيان -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ- بوابة الصحابة -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ-؛ فمن طعن في معاوية -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ- عنده خبيئة في قلبه، وخبث على صحابة رسول الله -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ -.

أخرج الإمام الآجري -رَحِمَهُ اللَّهُ- في الشريعة برقم (١٩٥٥) فقال:

حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ بْنِ شَهْرَيَارَ الْبَلْخِيُّ قَالَ: حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الصَّمَدِ قَالَ: حَدَّثَنِي عَبْدُ الْوَهَّابِ الْوَرَّاقُ قَالَ: حَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرٍو قَالَ: سَمِعْتُ رَجُلًا ، بِمَرْوَ قَالَ لِابْنِ الْمُبَارَكِ -رَحِمَهُ اللَّهُ-: "مُعَاوِيَةُ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا- خَيْرٌ أَوْ عُمَرُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ -رَحِمَهُ اللَّهُ-؟. قَالَ: فَقَالَ ابْنُ الْمُبَارَكِ -رَحِمَهُ اللَّهُ-: "تُرَابٌ دَخَلَ فِي أَنْفِ مُعَاوِيَةَ -

رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا- مَعَ رَسُولِ اللهِ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- خَيْرٌ أَوْ أَفْضَلُ مِنْ عُمَرَ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ -رَحِمَهُ اللَّهُ-".

وأخرج -رَحِمَهُ اللَّهُ- برقم (١٩٥٦) فقال: وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ شَهْرَيَارَ قَالَ: حَدَّثَنَا فَضْلُ بْنُ زِيَادٍ قَالَ: حَدَّثَنَا رَبَاحُ بْنُ الْجَرَّاحِ الْمَوْصِلِيُّ قَالَ: سَمِعْتُ رَجُلًا ، يَسْأَلُ الْمُعَافَى بْنَ عِمْرَانَ فَقَالَ: يَا أَبَا مَسْعُودٍ: "أَيْنَ عُمَرُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ مِنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ أَبِي سُفْيَانَ؟. فَرَأَيْتُهُ غَضِبَ غَضَبًا شَدِيدًا وَقَالَ: لَا يُقَاسُ بِأَصْحَابِ مُحَمَّدٍ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- أَحَدٌ ، مُعَاوِيَةُ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ- كَاتِبُهُ وَصَاحِبُهُ وَصِهْرُهُ وَأَمِينُهُ عَلَى وَحْيِ اللهِ عَزَّوَجَلَّ ، وَقَدْ قَالَ رَسُولُ اللهِ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-: «**دَعُوا لِي أَصْحَابِي وَأَصْهَارِي فَمَنْ سَبَّهُمْ فَعَلَيْهِ لَعْنَةُ اللهِ وَالْمَلَائِكَةِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ**».

وأخرج -رَحِمَهُ اللَّهُ- برقم (١٩٥٣): عَنِ الْأَعْمَشِ قَالَ: قَالَ مُجَاهِدٌ -رَحِمَهُ اللَّهُ-: "لَوْ رَأَيْتُمْ مُعَاوِيَةَ -رَحِمَهُ اللَّهُ- قُلْتُمْ: هُوَ الْمَهْدِيُّ".

وأخرج -رَحِمَهُ اللَّهُ- برقم (١٩٥٤) فقال: وَأَنْبَأَنَا ابْنُ نَاجِيَةَ قَالَ: حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعِيدٍ الْجَوْهَرِيُّ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ قَالَ: سَمِعْتُهُ وَقِيلَ لَهُ: أَيُّمَا أَفْضَلُ مُعَاوِيَةُ أَوْ عُمَرُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ؟ .

فَقَالَ: "أَصْحَابُ رَسُولِ اللهِ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- لَا يُقَاسُ بِهِمْ أَحَدٌ".

وأخرج -رَحِمَهُ اللَّهُ- برقم (١٩٥٧) فقال: حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ شَهْرَيَارَ، أَيْضًا، قَالَ: حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْمَرْوَزِيُّ ،؛ قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ الْمُبَارَكِ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو هِلَالٍ ، عَنْ قَتَادَةَ قَالَ: قُلْتُ لِلْحَسَنِ -رَحِمَهُ اللَّهُ-: "إِنَّ قَوْمًا يَشْهَدُونَ عَلَى مُعَاوِيَةَ -رَحِمَهُ اللَّهُ- أَنَّهُ فِي النَّارِ؛ قَالَ: "لَعَنَهُمُ اللهُ".

معاوية بن أبي سفيان -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ- صلى خلف النبي -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-، والنبي -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- يقول: "سمع الله لمن حمده"، ومعاوية -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ- يقول: "ربنا ولك الحمد".

ذكر الإمام اللالكائي -رَحِمَهُ اللَّهُ- في شرح اعتقاد أهل السنة والجماعة (١٣٣٧/٧): "وَضَرَبَ عُمَرُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ -رَحِمَهُ اللَّهُ- مَنْ سَبَّ مُعَاوِيَةَ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا- أَسْوَاطًا".

وقد سئل شيخ الإسلام -رَحِمَهُ اللَّهُ- عن حكم من يسب معاوية بن أبي سفيان -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ-؟

فقال -رَحِمَهُ ٱللَّهُ- في الصارم المسلول (ص٥٦٧-٥٦٩): "فأما من سب أحدًا من أصحاب رسول الله -صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- من أهل بيته، وغيرهم.

فقد أطلق الإمام أحمد: "أنه يضرب ضربًا نكالًا، وتوقف عن قتله وكفره".

قال أبو طالب: سألت أحمد عمن شتم أصحاب النبي -صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- قال: "القتل أجبن عنه ولكن أضربه ضربًا نكالًا".

وقال عبد الله: سألت أبي عمن شتم رجلًا من أصحاب النبي -صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-؟

قال: "أرى أن يضرب".

قلت له: حد فلم يقف على الحد، إلا أنه قال: "يضرب".

وقال: "ما أراه على الإسلام".

وقال: سألت أبي من الرافضة؟ فقال: "الذين يشتمون أو يسبون أبا بكر وعمر -رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُمَا-".

وقال في الرسالة التي رواها أبو العباس أحمد بن يعقوب الإصطخري وغيره: "وخير الأمة بعد النبي -صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- أبو

بكر، وعمر بعد أبي بكر، وعثمان بعد عمر، وعلي بعد عثمان.

ووقف قوم.

وهم خلفاء راشدون مهديون، ثم أصحاب رسول الله -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- بعد هؤلاء الأربعة، خير الناس لا يجوز لأحد أن يذكر شيئًا من مساويهم، ولا يطعن على أحد منهم بعيب ولا نقص، فمن فعل ذلك؛ فقد وجب على السلطان تأديبه، وعقوبته؛ ليس له أن يعفو عنه.

بل يعاقبه ويستتيبه؛ فإن تاب قبل منه، وإن ثبت أعاد عليه العقوبة وخلده الحبس؛ حتى يموت أو يراجع.

وحكى الإمام أحمد-رَحِمَهُ اللَّهُ-: "هذا عمن أدركه من أهل العلم".

وحكاه الكرماني: عنه، وعن إسحاق والحميدي وسعيد بن منصور وغيرهم.

وقال الميموني: **سمعت أحمد**-رَحِمَهُ اللَّهُ- **يقول**: "ما لهم ولمعاوية؟ نسأل الله العافية".

وقال لي: "يا أبا الحسن إذا رأيت أحدًا يذكر أصحاب رسول الله -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- بسوء؛ فاتهمه على الإسلام".

فقد نص -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ- على وجوب تعزيره؛ واستتابة حتى يرجع بالجلد.

وإن لم ينته؛ حبس حتى يموت، أو يراجع.

وقال: "ما أراه على الإسلام".

وقال: "واتهمه على الإسلام".

وقال: "أجبن عن قتله".

وقال إسحاق بن راهويه: "من شتم أصحاب النبي -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- يعاقب ويحبس".

وهذا قول كثير أصحابنا: منهم: ابن أبي موسى قال: "ومن سب السلف من الروافض فليس بكفؤ، ولا يزوج.

ومن رمى عائشة -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا- بما برأها الله منه؛ فقد مرق من الدين ولم ينعقد له نكاح على مسلمة؛ إلا أن يتوب ويظهر توبته.

وهذا في الجملة: "قول عمر بن عبد العزيز، وعاصم الأحول، وغيرهما من التابعين".

قال الحارث بن عتبة: "إن عمر بن عبد العزيز أتى برجل سب عثمان فقال: ما حملك على أن سببته؟ قال: أبغضه قال: وإن أبغضت رجلًا سببته؟ قال: فأمر به فجلد ثلاثين سوطًا".

وقال إبراهيم بن ميسرة: "ما رأيت عمر بن عبد العزيز ضرب إنسانًا قط إلا رجل شتم معاوية فضربه أسواطًا".

رواهما اللالكائي.

وقد تقدم أنه كتب في رجل سبه: "لا يقتل إلا من سب النبي -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-؛ ولكن اجلده فوق رأسه أسواطًا، ولولا أني رجوت أن ذلك خير له لم أفعل". اهـ

وهذا فيمن يسبه بما هو دون الكفر.

أما من كفر معاوية -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا-، فعليه لعنة الله عَزَّوَجَلَّ، والملائكة، والناس أجمعين.

فكيف يكفر صاحبي، وقد مات النبي -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- وهو راضٍ عنه؟

ومات أبو بكر الصديق -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ- وهو ارضٍ عنه، ومات عمر بن الخطاب رضي وهو راضٍ عنه، ومات عثمان -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ- وهو راضٍ عنه.

مات معاوية -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا-: سنة ستين من الهجرة النبوية.

وقيل: سنة تسعة وخمسين من الهجرة النبوية.

وقد حاول الخوارج قتله -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا-، فتمكنوا من قتل علي بن أبي طالب -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ-، ومن قتل خارجة بن زيد -رَحِمَهُ اللَّهُ-، ومن إصابة معاوية -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا-؛ حيث أنهم انقسموا ثلاثة: كل واحد منهم يقتل واحدًا من الصحابة -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ-.

فأما علي بن أبي طالب -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ-: ضربه الخارجي في رأسه؛ حتى مات -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ-.

وأما معاوية بن أبي سفيان -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا- **كان سمينًا:** فضرب الخارجي بالسيف فقطع إليته، ولكنه سلم من الموت -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا-.

وأما عمرو بن العاص -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ-: فأصبح في ذلك اليوم محمومًا، فأمر خارجة بن زيد بن ثابت -رَحِمَهُ اللَّهُ- ورضي الله عن أبيه، أن يصلي بالناس، فقتله الخارجة، وهو يظن أنه هو عمرو بن العاص -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ-.

فقال بعد ذلك عمرو بن العاص -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ-: "أرادوا عمرًا، وأراد الله عَزَّوَجَلَّ خارجة".

بيان عقيدة أهل السنة والجماعة فيما جرى بين الصحابة - رضي الله عنهم -

عقيدة أهل السنة والجماعة عدم الخوض فيما جرى بين الصحابة -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ-:

دع الصحابة فيما جرى بينهم ... فكلهم في الحشر مغفور لهم

وقال القحطاني:

دع ما جرى بين الصحابة في ... بسيوفهم يوم التقى الجمعان

فقتيلهم منهم وقاتلهم لهم ... وكلاهما في الحشر مرحومان

حتى معتدلة الزيدية كانوا يقولون: "العن يزيد ولا تزيد".

ومرادهم: بيزيد هو يزيد بن معاوية -رَحِمَهُ اللَّهُ-، ورضي الله عن أبيه.

أما الرافضة قاتلهم الله: فيكفرون، ويسبون، ويلعنون، ويشتمون: "معاوية، وعمرو بن العاص، وأبا موسى الأشعري، ويحكمون عليه بالنار".

ومن يسمى بكرسي الزيدية: مجد الدين المؤيدي: الرافضي الأثيم، المعتزلي الخبيث، الذي يقول عن نفسه:

يـا سـائلي عنـي وعـن مـذهبي اسـمع كلامًـا كلـه جـــــدِ

جـدي نبـي، وإمـــــامي أبـي ودينـي التوحيـد والعـــدلِ

فهو يعترف أنه معتزلي، وقد وقفت على بعض كتبه، وهو يحكم على معاوية -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا-، وعلى عمرو بن العاص -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ-، بالنار، وكذب أبا موسى الأشعري -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ-.

وطعن في عبد الله بن عمرو، وفي عبد الله بن عمر، وطعن في عائشة -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ-، إلى غير ذلك من الضلال.

ومسألة يزيد بن معاوية -رَحِمَهُ اللَّهُ-:

من سلك مسلك الإمام أحمد بن حنبل -رَحِمَهُ اللَّهُ-، وهو: "لا نسبه، ولا نحبه".

فهذا مسلك حسن.

مع أن كثيرًا من التهم التي تذكر ليزيد؛ ليست ثابتة عنه، من طريق الرافضة؛ كما حقق ذلك بعض المصنفين والمؤلفين.

ويزيد بن معاوية -رَحِمَهُ اللَّهُ- هو قائد الجيش الذي أخبر عنه النبي -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-؛ بأنه مغفور له.

كما جاء ذلك في صحيح الإمام البخاري -رَحِمَهُ ٱللَّهُ- برقم (٢٩٢٤)

قال: عن أُمُّ حَرَامٍ -رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهَا-: "أَنَّهَا سَمِعَتِ النَّبِيَّ -صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-، يَقُولُ: «**أَوَّلُ جَيْشٍ مِنْ أُمَّتِي يَغْزُونَ البَحْرَ قَدْ أَوْجَبُوا**»، قَالَتْ أُمُّ حَرَامٍ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللهِ أَنَا فِيهِمْ؟ قَالَ: «**أَنْتِ فِيهِمْ**»، ثُمَّ قَالَ النَّبِيُّ -صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-: «**أَوَّلُ جَيْشٍ مِنْ أُمَّتِي يَغْزُونَ مَدِينَةَ قَيْصَرَ مَغْفُورٌ لَهُمْ**»، فَقُلْتُ: أَنَا فِيهِمْ يَا رَسُولَ اللهِ؟ قَالَ: «**لاَ**».

قال شيخ الإسلام ابن تيمية -رَحِمَهُ ٱللَّهُ- كما في مجموع الفتاوى (٣/٤١٣-٤١٤): وَالصَّوَابُ هُوَ مَا عَلَيْهِ الْأَئِمَّةُ: "مِنْ أَنَّهُ لَا يُخَصُّ بِمَحَبَّةٍ وَلَا يُلْعَنُ".

وَمَعَ هَذَا فَإِنْ كَانَ فَاسِقًا أَوْ ظَالِمًا فَاَللَّهُ يَغْفِرُ لِلْفَاسِقِ وَالظَّالِمِ لَا سِيَّمَا إذَا أَتَى بِحَسَنَاتِ عَظِيمَةٍ.

وَقَدْ رَوَى الْبُخَارِيُّ فِي صَحِيحِهِ: عَنْ ابْنِ عُمَرَ -رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُمَا-، أَنَّ النَّبِيَّ -صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- قَالَ: «**أَوَّلُ جَيْشٍ يَغْزُو الْقُسْطَنْطِينِيَةَ مَغْفُورٌ لَهُ**».

وَأَوَّلُ جَيْشٍ غَزَاهَا كَانَ أَمِيرُهُمْ يَزِيدَ بْنَ مُعَاوِيَةَ وَكَانَ مَعَهُ أَبُو أَيُّوبَ الْأَنْصَارِيُّ -رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ-.

وَقَدْ يُشْتَبَهُ: يَزِيدُ بْنُ مُعَاوِيَةَ بِعَمِّهِ يَزِيدَ بْنِ أَبِي سُفْيَانَ؛ فَإِنَّ يَزِيدَ بْنَ أَبِي سُفْيَانَ كَانَ مِنْ الصَّحَابَةِ، وَكَانَ مِنْ خِيَارِ الصَّحَابَةِ وَهُوَ خَيْرُ آلِ حَرْبٍ.

وَكَانَ أَحَدَ أُمَرَاءِ الشَّامِ الَّذِينَ بَعَثَهُمْ أَبُو بَكْرٍ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ- فِي فُتُوحِ الشَّامِ.

وَمَشَى أَبُو بَكْرٍ فِي رِكَابِهِ يُوصِيهِ مُشَيِّعًا لَهُ فَقَالَ لَهُ: يَا خَلِيفَةَ رَسُولِ اللهِ: إمَّا أَنْ تَرْكَبَ وَإِمَّا أَنْ أَنْزِلَ.

فَقَالَ: لَسْتُ بِرَاكِبٍ وَلَسْتَ بِنَازِلٍ إنِّي أَحْتَسِبُ خُطَايَ هَذِهِ فِي سَبِيلِ اللهِ.

فَلَمَّا تُوُفِّيَ بَعْدَ فُتُوحِ الشَّامِ فِي خِلَافَةِ عُمَرَ وَلَّى عُمَرُ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ- مَكَانَهُ أَخَاهُ مُعَاوِيَةَ وَوُلِدَ لَهُ يَزِيدُ فِي خِلَافَةِ عُثْمَانَ بْنِ عفان وَأَقَامَ مُعَاوِيَةُ بِالشَّامِ إلَى أَنْ وَقَعَ مَا وَقَعَ.

فَالْوَاجِبُ الِاقْتِصَارُ فِي ذَلِكَ، وَالْإِعْرَاضُ عَنْ ذِكْرِ يَزِيدَ بْنِ مُعَاوِيَةَ وَامْتِحَانِ الْمُسْلِمِينَ بِهِ؛ فَإِنَّ هَذَا مِنْ الْبِدَعِ الْمُخَالِفَةِ لِأَهْلِ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ.

فَإِنَّهُ بِسَبَبِ ذَلِكَ اعْتَقَدَ قَوْمٌ مِنْ الْجُهَّالِ، أَنَّ يَزِيدَ بْنَ مُعَاوِيَةَ مِنْ الصَّحَابَةِ، وَأَنَّهُ مِنْ أَكَابِرِ الصَّالِحِينَ، وَأَئِمَّةِ الْعَدْلِ؛ وَهُوَ خَطَأٌ بَيِّنٌ". اهـ

والأمراء: قد يقع منهم، ما يقع من الهنات.

ولكن مع ذلك: فشأن يزيد بن معاوية -رَحِمَهُ ٱللَّهُ-، ليس كشأن معاوية -رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُمَا-، فزيد ليس بصحابي، وأما أبوه معاوية -رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُمَا- فهو من الصحابة -رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُمْ-.

فالثلب فيه، والطعن فيه؛ طعن في خيار سلف هذه الأمة رضوان الله عليهم.

والحمد لله رب العالمين.

الفهرس

المقدمة ٣

معرفة الصحابة -رضي الله عنهم- ومعرفة منزلتهم ومكانتهم ... ٤

بيان حكم من طعن، وسب، وشتم الصحابة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ ١٠

بيان وجوب الأخذ بإجماع الصحابة -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ- ١٣

معاوية بن أبي سفيان -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ-..... ١٤

توجيه حديث: «تقتل عمار الفئة الباغية»..... ٢٥

توجيه حديث: «لَا أَشْبَعَ اللهُ بَطْنَهُ»..... ٤٠

بيان ما وقع بين معاوية وعلي بن أبي طالب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا..... ٤٩

مذهب السلف في معاوية رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ..... ٥١

بيان عقيدة أهل السنة والجماعة فيما جرى بين الصحابة -رضي الله عنهم -..... ٥٩

الفهرس ٦٤